

مجلدیں اور کتابیں

المحافظ

أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني

(٣٢٦ - ٥٤٣٠هـ)

دراسة وتحقيق

سعيد بن عمر بن غازي

دار الصحابة للتراث

لتنشر والتحقيق والنزيع

ت ٢٢١٥٨٧ - ص ب ٤٧٧

كتاب قد حوى دررا بعين الحسن ملحوظة
لهذا قلت تنبيها
حقوق الطبع محفوظة
للمنشر

الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م

دار الصحابة للتراث بطنطا

للنشر والتحقيق والتوزيع

شارع المداينة - امام محطة بنزين النجاون

ت ٢٢١٥٨٧ - ص ب : ٤٧٧

مجلسه من اهل المفاظ ابو زعيم احمد
 ابن عبد الله بن احمد بن اسحاق الاصمغاني
 رواية ابو عبد الرحمن بن احمد بن الحسن المحدث عنه
 رواية ابو عبد الرحمن بن احمد بن نصر الصيدلا عنه
 رواية ابو الحسن بن محمد بن عبد الواحد بن الصاري
 اجازة من سيرة
 رواية حميد بن مسعود بن عبد الله بن محمد بن احمد
 رواية الصلاح بن ابي عمير بن اسمعيل اجازة منه
 رواية ابي محمد عبد الرحيم بن محمد بن الفرات الخنفي
 اجازة من سيرة العرب
 رواية ابي امامة بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن الصلاح
 وابن اسمعيل اجازة منها

بروايته له عن سيرة من العرب بن الفرات بسند
 براهة المحقق محمد المظفر في نسخة الشيخ العلامة
 شمس الدين محمد بن ابي الشناو الغنوي وحيد الحق
 ولد المسبح واجازة مروية بتاريخ عاشوراء سنة
 مائة اثنى عشر وكتبها له محمد المظفر ومولى
 الله علي سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
 صحيح ذلك وكذا احمد بن محمد بن عبد الحق السبائي



تاريخ
 1244

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله - نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا . من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له - وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ...

فهذا الجزء الحديثي من تصانيف الإمام الحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، وهو مع صغره يدل على ما تتميز به الحافظ الكبير ، من أنه كان أعلى أهل الدنيا إسنادًا في عصره - حتى قيل (لقد بقى أبو نعيم أربع عشرة سنة بلا نظير لا يوجد شرقًا ولا غربًا أعلى إسنادًا منه ولا أحفظ منه)^(١) - وهذا هيأه لإقبال الناس عليه وأخذهم عنه ، زد على ذلك معرفته بطرق الحديث الكثيرة .

فعلو الإسناد في هذا الجزء يتحقق لأبي نعيم بقرب إسناده من بعض أئمة الحديث .. ومثال ذلك أن يقع الإسناد لأبي نعيم بواسطة رجلين فيما بينه

(١) طبقات الشافعية (٢١/٤) .

وبين كل من : أبى النضر هاشم بن القاسم الحافظ الثقة الثبت المتوفى سنة (٢٠٧) فى الحديث رقم (٦) ، وأيضاً عبدالرزاق بن همام صاحب المصنف الشهير المتوفى سنة (٢١١) فى الحديث رقم (١٥) ، وأيضاً الإمام الحافظ عبدالله بن الزبيرى الحميدى المتوفى سنة (٢١٩) فى الحديث رقم (٢) وولادة أبى نعيم الحافظ سنة (٣٣٦) . فتأمل ما بين هؤلاء الحفاظ وبين حافظنا من الزمن . فأبوا النضر وعبدالرزاق من شيوخ أحمد والحميدى من شيوخ أحمد والبخارى وهذا غاية فى العلو فى عصره .

وللعلو فضيلة لا تخفى على ذوى المعرفة ...

وهذا من دواعى نشر هذا الجزء ، كما أن من دواعى ذلك إبراز تركة الحافظ أبى نعيم لماله من علو القدر فى هذا الميدان ، وما لمصنفاته من الميزات كانفراده بالطرق التى لا تكاد تجدها فى تصانيف غيره^(١) .

وأسأل الله أن يوفقنى للصواب فى القول والعمل ، ويعصمنى برحمته وكرمه من الخطأ - فيما أذكر - والمخطئ ، وإنه حسبى ونعم الوكيل .

وكتب .. أبوالحسن ساعد بن عمر بن غازى

المنصورة فى يوم الثلاثاء ٢٢ / رجب / ١٤٠٩ هـ

الموافق / / ١٩٨٩ م

(١) هذه المقدمة مستفادة من مقدمات الشيخ عبدالله بن يوسف الجذيع للأجزاء الحديثية للحافظ أبى نعيم فيما انتهى إليه عالياً عن أبى نعيم الفضل بن دكين وسعيد بن منصور .

ترجمة موجزة للمصنف

هو الإمام الحافظ ، الثقة العلامة ، شيخ الإسلام ، ورأس أهل الإتيان :
أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني .
وقد كان مولده سنة ٣٣٦هـ على الراجح .

وكان والد أبي نعيم محدثاً رحالاً مما هياً له بيته علمية فلم يكذب يبلغ الثامنة
من عمره حتى كان والده رحمه الله قد حصل له على إجازته من عدد من
العلماء الذين تفرد أبو نعيم بالرواية عنهم .

وسمع هو من خلق كثير ، ورحل وطوف وحصل ما لم يحصله كثير من
حفاظ زمانه ، وجاء عليه زمن وهو أعلى أهل الدنيا إسناداً فهو لذلك يعد
من العلماء الأكابر المتقين المكثرين .

وقد قال عنه الخطيب البغدادي : « لم أر أحداً أطلق عليه اسم الحفظ
غير رحلين ، أبو نعيم الأصبهاني ، وأبو حازم العبدري الأعرج »^(١) وقال عنه
أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية « هو من أكبر حفاظ الحديث ومن أكثرهم
تصنيفات ، ومن انتفع الناس بتصانيفه ، وهو أجل من أن يقال له : ثقة ،
فإن درجته فوق ذلك »^(٢) .

(١) طبقات الشافعية (٢١/٤) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٧/١٨) .

وسوف اكتفى بهذا التعريف الموجز بحال المصنف لشهرته وتناول الكثير من كتب التراجم له ، كذلك استيعاب بعض الأخوة الباحثين لترجمته في تقديمهم لبعض كتبه مثل تقديم الدكتور محمد راضى لكتاب « معرفة الصحابة » وإبراهيم التهامى لكتاب « تثبيت الإمامة » والإستاذ محمد لطفى الصباغ فى كتابه « أبونعيم حياته وكتابه الحلية » .

وقد أخذت على أبى نعيم مآخذ وهى :

— سرده فى مؤلفاته الأخبار والروايات الواهية التى ينبغى الحكم على كثير منها بالوضع مع سكوته عنها .

— وصفه بالتصوف ، وبالتشيع وأنه أشعرى الاعتقاد .

وقد ذب عنه غير واحد ونفى عنه تلك المآخذ كالعلامة المعلمى . فى (التنكيل) (١١٩/١ - ١٢٤) والدكتور راضى والاستاذ التهامى والشيخ عبدالله بن يوسف .

إلا أن الأستاذ الصباغ أقر وصف أبى نعيم بالأشعرية وهذا منه قصور تحقيق إنما الرجل سلفى الاعتقاد ونصوصه التى حكأها عنه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره ظاهرة فى براءته من الأشعرية وله مصنفات كثيرة وقد عد مصنفاته كثير ممن ترجم له وحدث عنه من الشيوخ خلائق كثيرون . مات رحمه الله سنة ٤٣٠ هـ .

(١) راجع « درء تعارض العقل والنقل » (١٠٩٧/٣) . مجموع الفتاوى (١٦٠/٥) لابن تيمية .

العلو (ص١٧٦) للدهبى و [مختصر العلو (ص٢٦١)] واجتماع الجيوش الإسلامية (ص١١) لابن

ذكر شيوخ المصنف الذين روى عنهم في هذا المجلس

- ١ - إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين الوداعي :-
لم أقف له على ترجمة .. روايته رقم (٤ ، ٧) .
- ٢ - إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة ، أبوإسحاق بن حمزة الأصبهاني
الحافظ :-
قال أبونعيم : واحد زمانه في الحفظ لم يُر بعد مظاهر مثله في الحفظ ،
جمع الشيوخ وصنف المسند
وقال ابن منده : لم أر أحدا أحفظ من أبي إسحاق .
روى عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، والفضل بن حباب وغيرهما ،
وروى عنه المصنف وابن منده وأبوبكر بن مردويه وتوفي سنة
(٣٥٣هـ) (١) .
روايته رقم (٦ ، ١٠) .
- ٣ - أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ، أبوبكر القطيعي :-
كان ثقة زاهدا صالحا ، وتغير في آخر عمره ، وسماعه للمسند صحيح .

(١) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (١٩٩/١) السير (٨٣/١٦) ، تذكرة الحفاظ (٩١٠) ،
والعبر (٩١/٢) .

روى عن : عبد الله بن أحمد بن حنبل (المسند ، الزهد ، وغير ذلك) ، والكديمي وأبي مسلم الكجى وآخرين .

وروى عنه : الدارقطنى ، وابن شاهين ، وابن المُذَهَّب ، والمصنف وخلق .

ولد سنة (٢٧٤) ومات سنة (٣٦٨ هـ) (١) .

روايته رقم (١) .

٤ - أحمد بن يوسف بن خلّاد ، أبوبكر النصيبى العطار :-

كان ثقة صحيح السماع ، لكنه لم يكن يفهم العلم .

روى عن : الحارث بن أبى أسامة - فأكثر - والكديمي ، والتمتاع ، وغيرهم .

وعنه : الدارقطنى ، وابن رزقويه ، والمصنف وآخرون .

مات سنة (٣٥٩) (٢) .

روايته رقم (٦) .

٥ - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مُطَير ، أبو القاسم الطبرانى اللخمي .

حافظ الإسلام صاحب التصانيف ومن جملة المعاجم .. شهرته مغنية

(١) ترجمته فى : تاريخ بغداد (٧٣/٤ ، ٧٤) والسير (٢١٠/١٦) والميزان (٨٧/١ ، ٨٨)

ولسان الميزان (١٤٥/١ ، ١٤٦) والتنكيل (١٠٦/١ - ١٠٩) .

(٢) ترجمته فى السير (٦٩/١٦) وتاريخ بغداد (٢٢٠/٥ - ٢٢١) .

عن التعريف به ، ولد سنة (٢٦٠) ومات سنة (٣٦٠ هـ).^(١) .
روايته رقم (٨ ، ١٢ ، ١٥) .

٦ - عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، أبو محمد الأصبهاني :-
ثقة عابد إنتهى إليه علو الإسناد .

روى عن : محمد بن عاصم الثقفي ، ويونس بن حبيب ، وأحمد بن
يونس الضبي وسَمَوِيه وغيرهم .

وعنه : ابن منده ، وابن مردويه ، والمصنف وآخرون .

ولد سنة (٢٤٨) ومات سنة ٣٤٦ هـ^(٢) .

روايته رقم (١ ، ٤) .

٧ - عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان ، أبو محمد الأصبهاني المعروف
بـ (أبي الشيخ) .

الحافظ الثقة أحد الأعلام صاحب التصانيف السائرة مع سعة علم
وغزارة حفظ وصلاح .

لقى الكبار وسمع منهم كأبي يعلى الموصلي وأبي عروبة الحداني وأبي بكر
بن أبي عاصم والبقوي وغيرهم .

(١) ترجمته في : ذكر تاريخ أصبهان (٣٣٥/٢) والسير (١١٦/١٦) وتذكرة الحفاظ (٩/٢)

والبداية والنهاية (٢٧٠/١١) وطبقات الخنابلة (٤٩/٢-٥١) .

(٢) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (٨١/٢) والسير (٥٥٣/١٥) .

وعنه : المصنف ، وابن منده ، وابن مردويه وخلق كثير .

ولد سنة (٢٧٤) ومات سنة (٣٦٩هـ) (١) .

روايته رقم (١٣) .

٨ - محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق ، أبو علي المعروف بـ (ابن الصواف البغدادي) .

كان ثقة مأمونا من أهل التحرز .

روى عن : بشر بن موسى ، وعبدالله بن أحمد بن حنبل ، وأحمد بن يحيى الحلواني ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وآخرين .

وعنه : الدارقطني وغيره من المتقدمين ، والمصنف - فأكثر ..

ولد سنة (٢٧٠) ومات سنة (٣٥٩هـ) (٢) .

روايته رقم (٦ ، ١٠) .

٩ - محمد بن أحمد بن محمد ، أبو بكر المفيد البغدادي :-

محدث مشهور ، مجمع على ضعفه واتهم .

روى عن : موسى بن هارون ، وأحمد بن يحيى الحلواني ، وأبي

يعلى الموصلی وخلق كثير .. وروى مناقير عن مجاهيل .

(١) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (٩٠/٢) والسير (٢٧٦/١٦) وتذكرة الحفاظ

(٩٤٧-٩٤٥) .

(٢) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢٨٩/١) والسير (١٨٤/١٦) ، (١٨٥) .

روى عنه : البرقاني في صحيحه حديثا واحدا مع إعتذاره واعترافه بأنه ليس بحجة .. كذلك روى عنه المصنف وغيرهما .
ولد سنة (٢٨٤) ومات سنة (٣٧٨)^(١) .
روايته رقم (١٧) .

١٠ - محمد بن حميد بن سهل ، أبوبكر الخرمي :-

وثقه المصنف وضعفه البرقاني وغيره لتخليطه وتساهله .

روى عن : الفضل بن الحباب وجعفر بن محمد الفرياني ومحمد بن جرير الطبري وغيرهم .

وروى عنه : الدارقطني وابن رزقويه والمصنف وغيرهم .
توفي سنة (٣٦١)^(٢) .

روايته رقم (٦) .

محمد بن علي بن حُبَيْش بن أحمد ، أبو الحسين الناقد البغدادي :-

قال المصنف : « ثقة » ، وذكره الخطيب مع ابن الصواف عند البرقاني فقال (أوه .. جبلان) قال الخطيب : (يعني في الثقة والثبت)

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (١/٣٤٦ - ٣٤٨) ، والميزان (٣/٤٦٠ ، ٤٦١) ، والمعنى في (الضعفاء) (٥٢٦٠) ، ولسان الميزان (٥/٤٥) وتذكرة الحفاظ (٩٧٩) .

(٢) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢/٢٦٤ ، ٢٦٥) ، الميزان (٣/٥٣١) ، ولسان الميزان (٥/١٤٩) ،

وقال ابن أبي الفوارس : (كان شيخا ثقة صالحا)
روى عن : أبي شعيب الحراني ، وأحمد بن يحيى الحلواني ، ومحمد بن
عبدالله الحضرمي وغيرهم .

وعنه : ابن رزقويه ، وأبو علي بن شاذان والمصنف وغيرهم .
مات سنة (٣٥٩) (١) .
روايته رقم (١٤) .

١٢ - محمد بن محمد ، أبو الحسن :-

لم أقف عليه
روايته رقم (١٨) .

١٣ - محمد بن محمد بن عبيدالله ، أبو الحسن الجرجاني :

الإمام المحدث الحجة
سمع ابن خزيمة ، وابن جوصاء ، وأبا العباس السراج وطبقتهم .
روى عنه المصنف وغيره .
مات بعد (٣٦٠هـ) (٢) .
روايته رقم (١٧) .

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٨٦/٣) .

(٢) ترجمته في : السير (٢٧١/١٦) ، وتذكرة الحفاظ (٩٨٤/٣) .

١٤ - محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى ، أبو الحسين البغدادي :
الحافظ الإمام .. قال الخطيب : وكان حافظا صادقا .. وكان الدارقطني
يجله ويعظمه ولا يستند بحضرته .. وقال فيه : ثقة مأمون يميل إلى التشيع
قليلا . سمع الباغندي ، وابن جرير ، وأبا عروبة وطبقتهم .
روى عنه : الدارقطني ، وابن شاهين ، والبرقاني ، والمصنف ، وخلق
كثير .

توفي سنة (٣٧٩هـ) (١) .

روايته رقم (٩ ، ١١) .

١٥ - محمد بن معمر بن ناصح ، أبو مسلم الذهلي الأديب :
مات سنة (٣٥٥هـ) (٢) .

١٦ - نذير بن جناح القاضي الحاربي :

لم أقف له على ترجمة .

ووقع في الأصل : بدير بن جناح ولم أقف عليه هو الآخر .

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٣/٢٦٢-٢٦٤) ، والسير (١٦/٤١٨-٤٢١) ، والعبر (٣/١٢) ، وتذكرة الحفاظ (٩٨٠) ، وله ذكر في سؤالات السهمي (٢٢١) .
(٢) . كذا ترجم له المؤلف (المصنف) في ذكر أخبار أصبهان (٢/٢٨٤) .

وما أثبتناه يوافق ما وقع في بعض مغلقات المصنف كمعرفة الصحابة
تحقيق الدكتور محمد راضى الحديث رقم (١٩٦) .
روايته رقم (٥) .

توثيق الكتاب ، ووصف المخطوطة التي إعتمدنا عليها .
النسخة الموجودة عندنا هي في الأصل من مخطوطات دار الكتب المصرية
رقم / ٢٥٥٨٣ / حديث / ميكروفيلم رقم / ٢٢٦٠٥ .

* اسم الكتاب

كما تراه مثبتا في أول النسخة « مجلس من أمالي الحافظ أبي نعيم أحمد بن
عبدالله بن إسحاق الأصبهاني » .

تاريخ تحديث هذا المجلس : في المحرم سنة ٤٣٧ هـ .

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه :

هذا الكتاب صحيح النسبة إلى مؤلفه الحافظ أبي نعيم بلا ريب وأستدل
له بعدة أدلة :

الأول : الإسناد المذكور في أول المخطوطة .

هذا الإسناد رجاله ثقات معروفون وهذا مما يدل على صحة النسبة وهذا
هو الإسناد .

أخبرنا المسند المتفرد أبو محمد عبدالرحيم بن الفرات الحنفى إجازة - إن لم
يكن سماعاً ، أنا المشايخ العلامة الصلاح بن أبي عمرو بن أميلة وست
العرب إجازة مكاتبة قالوا : أنا المسند أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد
ابن البخارى إجازة - إن لم يكن سماعاً ولو لأحدهم ، أنا أبو جعفر محمد بن
أحمد بن نصر بن أبي الفتح الصيدلانى كتابه أنا أبو على الحسن بن أحمد

الحداد وأنا حاضر أسمع أنا أبو نعيم الحافظ أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق قراءة عليه في المحرم سنة ٤٣٧ هـ .

وهذه تراجم رجاله :

١ - أبو محمد عبدالرحيم بن محمد بن عبدالرحيم المعروف بابن الفرات فاضل مصرى ، مولده ووفاته بالقاهرة .

له « تذكرة الانام فى النهى عن القيام » ومجامع ومختصرات وولد سنة ٧٥٩ هـ ووفاته سنة ٨٥١ هـ [الضوء اللامع (١٨٦/٤) والأعلام (٣٤٨/٣)] .

٢ - ست العرب بنت محمد بن فخر الدين على بن أحمد البخارى أم محمد مسنده مكثرة سمع منها بعض مشهورى الحفاظ ، وانتشر عنها حديث كثير ، كانت إقامتها فى صالحية دمشق وممن روى عنها الحافظ بن الجزرى سمعها فى دارها (بسفح قاسيون) ماتت سنة ٧٦٦ [الأعلام (٧٧/٣)] .

لم أقف على ترجمه للصلاح بن أى عمرو بن أميلة .

٣ - أبو الحسن على بن أحمد بن عبدالواحد السعدى المقدسى الصالحى الحنبلى ، فخرالدين أبو الحسن المعروف بابن البخارى .

أثنى عليه عمه الحافظ الضياء ، ووصفه بالخلق الجميل والمروءة التامة .

قال الحافظ المزي : أحد المشايخ الأكابر ، والأعيان الأمثال من بيت العلم والحديث قال . ولا يعلم أن أحداً حصل له من الحظوة في الرواية في هذه الأزمان مثل ما حصل له .

وقال ابن تيمية : ينشرح صدرى إذا أدخلت ابن البخارى بينى وبين رسول الله ﷺ في حديث .

وقال الذهبي : كان فقيهاً إماماً فاضلاً أديباً زاهداً صالحاً خيراً ، عدلاً مأموناً . استجاز له عمه الضياء من خلق منهم : أبوالمكارم اللبان ، وأبو جعفر الصيدلاني ، وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهم . ومن سمع منه من الحفاظ والأكابر : المنذرى ، الدمياطي ، وابن دقيق العبد ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن جماعة ورحل إليه أبو الفتح بن سيد الناس : فوجده مات قبل وصوله بيومين ، فتألم لذلك .

ولد سنة ٥٧٦هـ . ومات سنة ٦٩٠هـ .

[البداية والنهاية ١٣/٣٤٣ - ٣٤٤] [طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/٣٢٥-٣٢٩] [الشذرات ٥/٤١٤ - ٤١٧] [الأعلام ٤/٢٥٧] .

٤ - أبو جعفر الصيّدلاني محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح الأصبهاني الصيّدلاني .

الشيخ الصدوق المعمر مسند الوقت .

حضر الكثير على الحداد ومحمود الصيرفي وسمع من فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية ، روى عنه الشيخ الضياء ، فأكثر وبالغ وأجاز لابن الدترجي ، وابن البخاري ، وابن شيان وطائفة

انتهى إليه علو الإسناد في الدنيا . ورحلوا إليه .

ولد في ذي الحجة سنة ٥٠٩ هـ ومات سنة ٦٠٣ هـ .

[السير (٢١/٤٣٠-٤٣١)] والعبير (٣/١٣٥) [الشذرات (٥/١٠) - (١١)] [والنجوم الزاهرة (٦/١٩٣)] .

٥ - أبو علي الحسن بن أحمد الحداد الأصبهاني :

مسند الدنيا راوية أي نعيم .

وقد كان ثقة صالحاً جليلاً مسنداً مكثراً ، ومقرئاً مجوداً .

حدث عنه : السلفي ، وأبوالمكار أحمد بن محمد اللبان وخلق خاتمهم أبو جعفر الصيدلاني ، وحدث عنه بالإجازة : أبو القاسم بن عساكر ، وأبوسعدي السمعاني وغيرهما ولد سنة ٤١٩ هـ توفي سنة ٥١٥ هـ .

[سير اعلام النبلاء (١٩/٣٠٣-٣٠٧)] [وشذرات الذهب (٤/٤٧)] [والمتنظم (٩/٢٢٨)] .

الثاني : أسانيد المصنف وذكر شيوخه وطريقته فيه ، كل ذلك ظاهر في كون الجزء من تصنيفه بلا ريب .

الثالث : إن بعض الأحاديث التي في هذا الجزء كانت من موارد بعض العلماء .

فقد عزا الأمام ابن القيم أحاديث لاني نعيم وقعت في هذا الجزء - ولم أقف عليها لأني نعيم إلا في هذا الجزء - فقال ابن القيم في (تهذيب السنن) (٣٠٩/٣) وهو يتكلم على حديث « من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر » .

وأما حديث أبي هريرة : فرواه أبو نعيم من حديث ليث بن أبي سليم عن مجاهد عنه عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا الحديث رواه أبو نعيم في هذا الجزء برقم (٤) .

وأيضاً قال ابن القيم : « ورواه من حديث عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وقال أبو نعيم : ورواه عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن أبي هريرة عن أبيه ، ورواه اسماعيل بن رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة » أ. ه .

قلت : حديث عبدالله بن سعيد رواه أبو نعيم في هذا الجزء رقم (٥) وقال عقبه أيضاً : « ورواه عمرو بن دينار ... الخ »

وقال ابن القيم أيضاً : « وقال أبو نعيم الأصبهاني : روى عن عمرو بن دينار ومجاهد عن جابر مثله » .

وهذا القول ذكره المصنف في هذا الجزء تحت الحديث رقم (٣) مما يغلب الظن على أن ابن القيم اعتمد في رواية هذه الأحاديث من هذا الجزء الذي بين أيدينا . والله أعلم ..

الرابع : السماعات الموجودة بالخطوة :

من الأدلة القوية في إثبات الخطوة إلى المؤلف فقد جاء في الأصل المنقول منه

الحمد لله وحده .

قرأت هذا المجلس على الشيخ شهاب الدين السنباطي . بروايته له عن سارة عن العز بن الفرات بسندهما براءة الحقه محمد المظفرى فسمعه الشيخ العلامة شمس الدين محمد بن أنى الثناء الغنوى ، وعبدالحق ولد المسمع وأجاز مرويه بتاريخ عاشر جمادى الآخرة سنة اثنتى عشرة وتسعمائة وكتبه محمد المظفرى ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم صحيح ذلك - وكتبه أحمد بن محمد بن عبدالحق السنباطي .

عملى فى هذا الجزء

- ١ - حققت نصوص الكتاب .
 - ٢ - حاولت ضبطه أسماء رجال السند والتأكد منها ومن لم أعتز له على ترجمه تركته كما هو فى المخطوطة .
 - ٣ - ترقيم الأحاديث والآثار .
 - ٤ - حققت أسانيده جميعاً ، وميزت درجة كل إسناد من حيث القبول والرد ، وهو لى غاية مقصودة مع تخريج الحديث أو الأثر من مظانه .
 - ٥ - ذيلت بعض الأحاديث ببعض الفوائد الفقهيه وذلك إتماماً للفائدة .
 - ٦ - ميزت بين الأصل وتعليقى عليه بوضع الأصل فى الأعلى والتعليق أسفل الصفحة .
- والله ولى التوفيق ، وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه
آجمعين .

وإليك نص الجزء ...

[١] - حدثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبوداود ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد ح ، وثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أنى أيوب الأنصارى أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان وستاً من شوال فقد صام الدهر » ^(١) رواه غندر عن شعبة مثله .

(١) صحيح

أخرجه مسلم (١١٦٤) من طريق إسماعيل بن جعفر .
 وأخرجه أيضا هو وابن ماجه (١٧١٦) من طريق عبدالله بن تميم .
 والترمذى (٧٥٩) وأحمد (٤١٧/٥) من طريق أنى معاوية وابن أنى شيبه (٩٧/٣) وعنه مسلم والطبرانى فى الكبير (٣٩٠٦/١٣٥/٤) من طريق عبدالله بن المبارك .
 وأحمد (٤١٩/٥) وعنه الطبرانى فى (الكبير) (٣٩٠٣/١٣٤/٤) .
 والطحواى فى (مشكل الآثار) (١١٧/٣) وابن عدى فى (الكامل) (١٨٩/٣) من طريق ورقاء بن عمر .

وعبد بن حميد في (المنتخب) (٢٢٨) والبغوي في (شرح السنة) (١٧٨٠) والبيهقي (٢٩٢/٤) من طريق محاضر بن المورع .

والطبراني (١٣٤/٤ - ٣٩٠٤/١٣٥ ، ٣٩٠٥) من طريق محمد بن عمرو .

وعبدالرزاق في (مصنفه) (٧٩١٨) ، (٧٩١٩) ، (٧٩٢١) وعنه الطبراني في (الكبير) (٣٩٠٢/١٣٤/٤) من طريق داود بن قيس وأبي بكر بن أبي سيرة وابن جريح .

والطبراني في (الكبير) (٣٩٠٧/١٣٥/٤) وفي (الصغير) (٢٣٨/١) من طريق روح بن القاسم .

والطبراني في (الكبير) (٣٩١٢/١٣٦/٤) وابن عدى في (الكامل) (١١٨٩/٣) من طريق يحيى ابن سعيد .

والطبراني في (الكبير) (٣٩١٢/١٣٦/٤) والطحاوي في (مشكل الآثار) (١١٨/٣) تعليقا من طريق حفص بن غياث .

والطبراني في (الكبير) (٣٩٠٩/١٣٥/٤) من طريق عمر بن علي .

والطحاوي في (مشكل الآثار) (١١٧/٣) من طريق عبد ربه بن سعيد

والخطيب في (تاريخه) (٥٧/٣) من طريق حسن بن حي وسفيان الثوري

والطبراني في (الكبير) (٣٩٠٨/١٣٥/٤) من طريق قرعة بن عبدالرحمن وعمرو بن الحارث ومحمد بن أبي حميد وأيضا الطحاوي (١١٨/٣) من طريق قرعة بن عبدالرحمن كلهم عن سعد بن سعيد أخى يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصاري عن أبي أيوب مرفوعاً .

أما سفيان بن عيينه فخالف هذا الجمع فرواه عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفاً .

أخرجه الحميدى في (مسنده) (٣٨٠) وعنه الطحاوي (١١٨/٣) ثنا سفيان حدثني سعد بن سعيد به موقوفاً .

قال الحميدى « فقلت لسفيان أو قيل له : إنهم يرفعونه - قال : اسكت عنه قد عرفت ذلك »
قلت : إن هذا لا يسقط الإحتجاج بالرفوع فهذه المخالفة لا تضر لأن الترجيح حاصل بالكثرة
والحفظ ... والله أعلم .

وقال الترمذى « حديث حسن صحيح »

قلت : سعد بن سعيد صدوق سىء الحفظ كما فى (التقریب) فقد قال الترمذى عقب الحديث
« قد تكلم بعض أهل الحديث فى سعد بن سعيد من قبل حفظه » وكذلك قال الطحاوى « هذا
الحديث لم يكن بالقوى فى قلوبنا من سعد بن سعيد ورغبة أهل الحديث عنه حتى وجدناه قد أخذ
عنه من ذكرنا من أهل الجلالة فى الرواية والثبوت ، ووجدناه قد حدث به عن عمر بن ثابت صفوان
بن سليم وزيد بن أسلم ويحيى بن سعيد الأنصارى وعبدربه بن سعيد الأنصارى

قلت : فالظاهر أن إيراد مسلم لحديث سعد بن سعيد وتصحيح الترمذى له إنما لزوال شبهة سوء
حفظ سعد بن سعيد .. وذلك لمتابعة غيره له كما أشاد الطحاوى وغيره ومن هذه المتابعات .

١ - متابعة صفوان بن سليم : أخرجها الحميدى فى (مسنده) (٣٨١) وعنه الطحاوى
(١١٨/٣) وعنه المصنف هنا الحديث (٢) وأبوداود (٢٤٣٣) وابن حبان فى صحيحه (٣٦٢٦)
(الإحسان) والدارمى (١٧٦١) وابن خزيمة فى (صحيحه) (٢١١٤) والطبرانى فى (الكبير)
(١٣٥/٤) ، (٣٩١١/١٣٦) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد ، والدروردى عن صفوان بن سليم
مقروناً برواية سعد بن سعيد به عن عمر بن ثابت به .

قال المصنف عقبه « غريب من حديث صفوان لا أعلم رواه عنه إلا الدروردى » .

قلت : وهذا إسناد قوى ولا يضر تفرد الدروردى به .

[٢] - متابعة زيد بن أسلم مقروناً بصفوان بن سليم .

أخرجها الطحاوى (١١٨/٣) حدثنا يوسف بن يزيد قال ثنا سعيد بن منصور ثنا عبدالعزيز بن
محمد قال أخبرنى صفوان بن سليم وزيد بن أسلم عن عمر بن ثابت به .

قلت : وهذا إسناده قوى وشيخ الطحاوى هو يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسى المتوفى سنة ٢٨٧هـ الإمام الثقة المسند .. (السير) (٤٥٥/١٣) وسعيد بن منصور الثقة صاحب السنن ... فالروردي سمع الحديث من سعد بن سعيد وصفوان بن سليم وزيد بن أسلم وكلهم عن عمر بن ثابت ... فهذه متابعات قوية .

[٣] - متابعة محمد بن عمرو الليثي .

أخرجها الطحاوى (١١٧/٣) من طرق عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن عمر بن ثابت . به .

قلت : وهذا إسناده حسن لما في محمد بن عمرو من كلام لا يضر . وقد رواه الطبراني أيضا في (الكبير) (٣٩٠٤ ، ٣٩٠٥) من طريق عن محمد بن عمرو عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت به وقال الطحاوى « غير أن محمد بن عمرو حدث به مرة عنه - أى عن سعد بن سعيد - ومرة عن شيخه الذى حدث به عنه وهو عمر بن ثابت » .

قلت : وهذا لا يضر فمحمد بن عمرو ليس مدلساً وقد ذكروا عمر بن ثابت من شيوخه كما في تهذيب الكمال (١٠٠٤/٢) وتهذيب التهذيب (٤٣٠/٧) فيحمل هذا على أن محمد بن عمرو سمعه من سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت فرواه هكذا وسمعه من عمر بن ثابت بدون واسطه فرواه هكذا والله أعلم .

[٤] - متابعة يحيى بن سعيد له عنه طرق

أ - أخرج الحميدى في (مسنده) (٣٨٢) : ثنا إسماعيل بن إبراهيم الصائغ عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن ثابت به . ولم يسق لفظه

قلت : إسماعيل بن إبراهيم هو ابن ميمون الصائغ

قال أبو حاتم : شيخ (الجرح والتعديل) (١٥٢/٢) وذكره ابن حبان في (الثقات) (٩٢/٨) . وقال البخارى (سكتوا عنه) كنا في (الميزان) (٢١٥/١) .

وقد ذكروا أن البخارى يقول : « فيه نظر » أو « سكتوا عنه » فيمن هو عنده ضعيف جداً قال
السخاوى فى (فتح المغيـث) (٣٧١/١) .

« وكثيراً ما يعبر البخارى بهاتين الأخيرتين | فيمن تركوا حديثه بل قال ابن كثير إنهما أدنى المنازل
عنده وأردوها » .

فإسماعيل هنا ضعيف .

ب - أخرج النسائى فى (الكبرى) فى (تحفة الأشراف) (٣٤٨٢) وعنه الطحاوى (١١٩/٣)
والطبرانى فى (الكبير) (٣٩١٤/١٣٦/٤) من طريق هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن عتبة بن
أبى حكيم حدثنى عبدالمملك بن أبى بكر حدثنى يحيى بن سعيد به .

وأخرجه أيضاً الطبرانى (٣٩١٥) عن هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة عن عتبة بن أبى حكيم به .
قلت : هذا إسناد ضعيف .

هشام بن عمار فيه كلام لأنه كان يتلقن .

قال الحافظ « صدوق مقرئ ، كبير فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح » وعبه بن أبى حكيم
قال الحافظ « صدوق يخطئ كثيراً »

ج - أخرج الطبرانى (٣٩١٣/١٣٦/٤) : حدثنا محمد بن الفضل السقطى ثنا كامل بن طلحة
الجحدرى ثنا ابن لهيعة عن عبديبه بن سعيد عن أخيه يحيى بن سعيد به .

قلت : رجاله ثقات غير ابن لهيعة سوى الحفظ فى غير رواية العبادة ونحوهم عنه وكامل بن طلحة
ليس ممن سمع منه قبل احتراق كتبه فروايتة عنه فيها ضعف فهذه الروايات لا تخلو من مقال ولكنها تدل
على أن لرواية يحيى بن سعيد له عن عمر بن ثابت أصلاً . والله أعلم .

فإن قيل : فقد رواه حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن أخيه سعد ابن سعيد عن عمر بن
ثابت به فدل على أن يحيى بن سعيد لم يروه عن عمر بن ثابت وإلا لما رواه عن أخيه عنه .

فالجواب : ان رواية حفص بن غياث أخرجه الطبرانى وابن عدى من طريق إبراهيم بن يوسف
الصرفى ثنا حفص بن غياث به .

قلت : إبراهيم بن يوسف صدوق صالح الحديث .

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧٥/٨) وقال موسى بن إسحاق ثقه ، وقال محمد بن عبدالله الحضرمي : صدوق .

وقول النسائي « ليس بالقوى » إنما هو تلين هين .

ولنا قال الحافظ « صدوق فيه لين »

وحفص بن غياث « من الأئمة الأثبات أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به إلا أنه في الآخساء حفظه فمن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه » كذا في (هدى السارى) (ص ٣٩٨) .

فيحتمل أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من أخيه فرواه كذلك ثم سمعه من عمر وهذا لا يضر والله أعلم .

[٥] - أما متابعة عبدره بن سعيد :

أخرج النسائي في (الكبرى) كما في (تحفة الأشراف) (٣٤٨٢) وعنه الطحاوى (١١٩/٣) من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ قال ثنا شعبة بن الحجاج عن عبدره بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أنى أيوب موقوفاً .

قلت : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهذه المخالفة لا تضر فالترجيح حاصل بالكثرة والحفظ فإن سعد بن سعيد ويحيى بن سعيد وزيد بن أسلم وصفوان بن سليم ومحمد بن عمرو اتفقوا على رفعه وهم أكثر .

كما أنه روى من وجه آخر عن أنى عبدالرحمن المقرئ عن عبدره بن سعيد به مرفوعاً .

قال ابن القيم في (تهذيب السنن) (٣١٢/٣) « على أن المقرئ لم يتفق على وقفه بل قد رواه أحمد ابن يوسف السلمى شيخ مسلم - وعقيل ابن يحيى جميعاً عن عبدالرحمن المقرئ عن شعبة عن عبدره بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أنى أيوب مرفوعاً ، وذكره ، وذكره ابن منده وهو إسناد صحيح موافق لرواية الجماعة ، وموقوفاً لحديث صفوان بن سليم ، وسعد بن سعيد »

قلت : فالراجح هو رواية الرفع كما ذهب ابن القيم رحمه الله وقد رواه عبدي بن سعيد عن أخيه سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت . مرفوعاً أخرجه الطحاوى (١١٧/٣) .

إلا أنها من طريق ابن لهيعة وهو سىء الحفظ لأن الراوى عنه عبدالله بن يوسف التميمى إلا أنها موافقة لرواية الجماعة . والله أعلم .

— وقد يقول معترض أن هناك اعتراضات أخر توجب الضعف منها .

الأعتراض الأول :

أن النسائى رواه فى (الكبرى) كما فى (تحفة الأشراف) (٣٤٨٧) وابن القيم فى (تهذيب السنن) (٣١٢/٣) عن محمد بن عبدالكريم عن عثمان بن عمرو بن ساج عن عمر بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبى أيوب به .

وقد رواه إسماعيل بن عياش عن محمد بن أبى حميد عن محمد بن المنكدر عن أبى أيوب [كنا فى تحفة الأشراف ، وتهذيب السنن]

وهذا يدل على أن بين عمر بن ثابت وأبى أيوب محمد بن المنكدر والجواب :

أما حديث عثمان بن عمرو بن ساج . قال ابن القيم (٣١٣/٣) « فقال أبو القاسم بن عساكر فى أطرانه ، عقب روايتها : هنا خطأ والصواب : عن عمر بن ثابت عن أبى أيوب من غير ذكر محمد بن المنكدر » أ.هـ .

قلت : قال أبو حاتم : عثمان والوليد أبنا عمرو بن ساج يكتب حديثهما ولا يحتج بهما (الجرح والتعديل) (١٦٢/٦) وذكره ابن حبان فى (الثقات) (٤٤٩/٨) ولنا قال الحافظ فى (التقريب) « فيه ضعف »

قال النسائى فى (تهذيب الكمال) (٩١٨/٢)

رأيت عنده كتباً فى غير هذا فإذا أحاديثه تشبه أحاديث محمد بن أبى حميد فلا أدري أكان سماعه من محمد أم كان سماعه من أولئك المشيخة فأما الشيخ فكان يحدثنا عنه ولا يذكر محمد بن أبى حميد فإن كان تلك الأحاديث أحاديثه عن أولئك المشيخة ولم يكن سمعه من محمد فهو ضعيف يعنى عثمان ابن عمرو .

وأما رواية إسماعيل بن عياش له عن محمد بن أبي حميد .

فالجواب عنها : فإسماعيل بن عياش ضعيف في المدنيين كما قال البخارى وغيره ، ومحمد بن أبى حميد منهم . كما إن ابن أبى حميد ضعفه .

قال أحمد بن حنبل : أحاديثه منكرة .

وقال البخارى : منكر الحديث .

وقال النسائى : ليس بثقة .

وقال أبو حاتم : منكر الحديث ضعيف الحديث .

وقال ابن معين : ضعف ليس حديثه بشيء .

ولنا فهو « منكر الحديث ليس بثقة »

وقد نقل ابن القيم عن ابن عساكر مثل ما ذكرناه . فقال « فإسماعيل بن عياش ضعيف في الحجازيين ومحمد بن أبى حميد متفق على ضعفه ونكارة حديثه ، وكان ابن ساج سرق هذه الرواية من محمد بن أبى حميد ، والغلط في زيادة محمد بن المنكدر منه والله أعلم . أ . هـ .

الاعتراض الثانى :-

أنه اختلف فيه على سعد بن سعيد فروى عنه عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبى أيوب مرفوعاً .

وهذا الاختلاف يوجب ضعفه .

الجواب : إن هذه الرواية أخرجها الطبرانى في (الكبير) (٤ / ١٣٧ / ٣٩١٦) من طريق عبد الله بن عمران الأصهبانى ثنا أبو دوداد - الطيالسى - ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد عن يحيى بن سعيد به .

ولكن عبد الله بن عمران ذكره ابن حبان في (الثقات) وقال : « يغرب »

وقد خالفه يونس بن حبيب فرواه عن أبى داود عن ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت موافق رواية الجماعة ، ويونس هنا صاحب الطيالسى وهو ثقة ورواية الطيالسى هذه في مسنده

(١٩٧/١) وعند المصنف هنا فهذه هي الرواية المحفوظة لأن الذي لم يتكلم فيه أولى ممن تكلم فيه والله أعلم .

الاعتراض الثالث :-

أخرج الدارقطني : حدثنا إبراهيم بن محمد الرق أخبرنا أبو همام أخبرنا يحيى بن حمزة عن إسحاق بن عبدالله قال حدثني سعد بن سعيد عن عدى ابن ثابت عن البراء بن عازب به مرفوعاً . [نقلاً عن (تهذيب السنن) (٣١٠/٣)] وفي تهذيب السنن أيضاً « ورواه إسحاق ابن أبي فروة عن يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت عن البراء » .

الجواب : إن هذا الإسناد تالف . اسحاق بن عبدالله هو ابن ابي فروة . وهو متروك

قال ابن حبان في (المجروحين) (١٣١/١) « كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل وكان أحمد بن حنبل ينهى عن حديثه »

فهذه تدل على أن هذا الإسناد مقلوب . والله أعلم .

هذا ما تيسر لي من جمع طرقه والذي يظهر أن الحديث صحيح والحمد لله ولا يعلم ما ذكر لكثرة المتابعات .

ولذا قال الإمام ابن القيم رحمه الله في (تهذيب السنن) (٣٠٩/٣) « وهذه العلل وإن منعت أن يكون في أعلى درجات الصحيح - فإنها لا توجب وهنه »

وقد صححه الشيخ الألباني في (الارواء) (١٠٦/٤)

ويزداد الحديث قوة بشواهد وهى كثيرة . أنظر الأحاديث التالية .

ومن رواه عن سعد من التابعين والأئمة والاعلام يحيى بن سعيد أخوه وهو تابعي وابن جريج وحمزة بن ثابت وروح بن القاسم وسفيان الثوري في آخرين^(٥) .

ورواه عن عمر بن ثابت صفوان بن سليم .

[٢] حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردى عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن النبي ﷺ مثله^(١) .

عزيز^(٢) من حديث صفوان لا أعلم رواه عنه إلا الدراوردى وصفوان بن سليم من تابعي المدفية وعبادهم مولى حماد بن عبدالرحمن ويكنى أبا عبدالله .

(*) (في) تكون بمعنى (مع) في قوله جل ثناؤه « في تسع آيات » [النحل : ١٢] فيكون المعنى (مع آخرين) وأيضا تكون (في آخرين) بمعنى (وآخرين) لأن الواو تكون بمعنى (مع) كقولهم : (استوى الماء والخشبة) أى مع الخشبة . الصحاح لابن فارس (ص ٢٣٩) .

(١) صحيح .

سبق التكلم عليه في الحديث السابق .

(٢) هكذا في الأصل ولعله « غريب » والله أعلم .

[٣] حدثنا عبدالله بن جعفر ثنا إسماعيل^(١) بن عبدالله ثنا عمرو^(٢) بن خالد المصرى ثنا بكر بن مضر^(٣) عن أبي زرعة عمرو عن جابر بن عبدالله - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام ثم أتبعه بسب من شوال فكأنما صام الدهر »^(٤) ورواه عمرو بن دينار ومجاهد عن جابر مثله . ورواه مجاهد عن أبي هريرة .

(١) إسماعيل بن عبدالله المعروف بسمويه قال ابن أبي حاتم « ثقة صدوق » (الجرح والتعديل) (١٨٢/٢) .

(٢) فى الأصل « عمر بن خالد » والتصويب من كتب الرجال .
و« عمرو بن خالد » ثقة من شيوخ البخارى .

(٣) فى الأصل « مقبر والصواب ما أثبتناه من مصادر التجريح وكتب الرجال .
(٤) صحيح لشواهده .

إسناد المصنف فيه أبو زرعة عمرو وهو عمرو بن جابر الحضرمى .
ضعيف جداً . قال الذهبى « هالك ، قال أحمد . روى عن جابر مناكير ، وبلغنى أنه كان يكذب ، وقال النسائى : ليس بثقة »
وأخرجه أيضا البزار (١٠٦٢) من طريق بشر بن عمر ثنا بكر بن مضر بإسناد المصنف سواء .
وقال البزار « تفرد به عمرو »

وقد اختلف فيه على بكر بن مضر فرواه قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر عن عمرو عن جابر بن عبدالله موقوف ، كذا فى (العلل) (٧٧٥) لابن أبى حاتم .

وقال ابن أبى حاتم أيضا « ورواه يحيى بن عبدالله بن بكير ويزيد بن موهب عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر عن جابر عن النبي ﷺ مرفوع »

قلت : ورواه أيضا : عن بكر بن مضر : عمرو بن خالد كما فى رواية المصنف وبشر بن عمر عند البزار عنه مرفوعا .

وقد سئل عن هذا الاختلافات أرى زرة الرازى فقال : « المرفوع صحيح » كنا فى (العلل) لابن أبى حاتم .

قلت : لعله يقصد بقوله « المرفوع صحيح » أى صحيح بالنسبة للموقوف لتفرد قتيبة بن سعيد بالموقوف عن بكر بن مضر مخالفاً بذلك رواية الرفع التى رواه الجمع الذى ذكرناه عن بكر بن مضر وذلك لضعف عمرو بن جابر .

قلت : ولم يتفرد به بكر بن مضر بل تابعه سعيد بن أبى أيوب وابن لهيعة على الرفع .

فرواية سعيد بن أبى أيوب عند أحمد (٣٠٨/٣ ، ٣٢٤ ، ٣٤٤) وعبد بن حميد فى (المنتخب) (١١١٦) وجمع الطحاوى فى (مشكل الآثار) (١٢٠/٢) والبيهقى (٢٩٢/٤) رواية بكر وسعيد وابن لهيعة من طريق ابن وهب

أخبرنى ابن لهيعة وبكر بن مضر وسعيد بن أبى أيوب عن عمرو بن جابر به .

وأشار إلى ذلك ابن أبى حاتم فى (العلل) بقوله .

« قلت : رواه سعيد بن أبى أيوب وابن لهيعة عن عمرو بن جابر عن جابر عن النبى ﷺ »

وقد ضعف هذه الرواية ابن القيم فى (تهذيب السنن) (٣٠١/٣) بقوله : « عمرو بن جابر ضعيف »

وقال أيضا الحافظ الهيثمى فى (مجمع الزوائد) (١٨٣/٣)

رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الأوسط وفيه عمرو بن جابر وهو ضعيف ولم أقف على رواية عمرو بن دينار ومجاهد عن جابر التى ذكرها المصنف .

[٤] حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين الوداعي حدثني أبو حصين ثنا يونس بن عبد الرحيم ثنا رواد^(١) بن الجراح ثنا أبو النعمان الأنصاري عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وستا من شوال فقد صام السنة » قال : ثم قال : رسول الله ﷺ : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »^(٢) ثلاثين بثلاثمائة وستة وستين فقد صام السنة ، وهذا من قول أبي هريرة .

أبو النعمان الأنصاري اسمه عبد الرحمن بن النعمان .

(١) وقع في الأصل « داود » والصواب ما ثبتناه من كتب الرجال .

(٢) صحيح لشواهده

إسناده ضعيف

شيخ المصنف لم أقف له على ترجمه

وأبو حصين لم أعرفه

يونس بن عبد الرحيم هو العسقلاني

قال أبو حاتم : « كان قدم بغداد فتكلموا فيه وليس بالقوى » (الجرح والتعديل) (٢٤١/٩)
 رواد بن الجراح قال الحافظ « صدوق » اختلط بأخوه فترك وأبو النعمان الأنصاري هو عبد الرحمن بن النعمان ضعيف قال ابن معين : ضعيف وقال أبو حاتم : « صدوق »
 قلت : له أغلاط قال الحافظ في (التقريب) « صدوق ربما غلط » وليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف قال الحافظ : « صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك »
 وللحديث عن أبي هريرة طرق أخرى :

١ - أخرج ابن عدى (٢٨٨/١) من طريق إبراهيم الجوزي المكي عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن أبي هريرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « من صام شهر رمضان ثم أتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر »
 وهذا إسناد ضعيف جداً .

إبراهيم هو ابن يزيد الجوزي قال الحافظ : « متروك »
وقد ذكر المصنف هذه الرواية تعليقا تحت الحديث رقم (٦) التالي :

٢ - قال المصنف تحت الحديث رقم (٦) التالي .
« ورواه إسماعيل بن أبي رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة »
لم أقف عليه موصولاً .

غير أن إسماعيل بن أبي رافع ضعيف جداً .
قال الذهبي في (الكاشف) (١٢٢/١) « ضعيف واه »
وقال في (المغني) (٦٥١) « ضعفه جداً »

٣ - أخرجه البزار (١٠٦٠) : حدثنا عمر بن حفص الشيباني ثنا أبو عامر ثنا زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . نحوه .

قال البزار : « هكنا رواه أبو عامر ، ورواه عمرو بن أبي سلمة وزهير ابن سهيل عن أبي هريرة فلم أسمعهم عن أبي عامر إلا من عمر بن حفص ورايته في كتاب أحمد بن ثابت مكتوباً وقال : لم يقرأه علينا أبو عامر »

قلت : عمر بن حفص هو ابن صبيح روى عنه الترمذي وابن خزيمة وجمع وذكره ابن حبان في (الثقات) (٤٤٧/٨)

واحتج به ابن خزيمة في صحيحه .

قال الحافظ « صدوق »

وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي البصري وهو (ثقة) وزهير هو ابن محمد التيمي الخراساني .

وقال الحافظ « رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف يسبها .

قال البخاري عن أحمد كان زهير الذي يروى عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكفر غلطه »

قلت ولكن هذا الرواية من رواية غير الشاميين عنه فقد رواه عنه أبو عامر العقدي وروايته عنه مستقيمة كما قال الإمام أحمد في (التهذيب) (٣٤٩/٣) .

أما ماجاء في مسند البزار المطبوع « ورواه عمرو بن أي سلمة وزهير عن سهيل عن أي هريرة » وذلك لأنهم لم يذكروا أن عمرو بن أي سلمة روى عن سهيل بل ذكروا أنه روى عن زهير بن محمد ، ثم ذكر البزار عقب كلامه السابق رواية عمرو بن أي سلمة وهو التنيسي فقال : حدثنا محمد بن مسكين ثنا عمرو ثنا سهيل عن أبيه عن أي هريرة عن النبي ﷺ « قال نحوه . قلت : هكذا وقع الإسناد في المسند المطبوع ، وهذا إسناد مشكل وصوابه عندى أن زهير بن محمد سقط من هذا الإسناد فيكون الإسناد على الصواب « حدثنا محمد بن مسكين ثنا عمرو ثنا زهير بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أي هريرة ... »

ويقوى ما ذهب إليه أن الحافظ ابن حجر في (التخليص) (٣٢٧/٢) قال : « وعن أي هريرة رواه البزار من طريق زهير بن محمد عن العلاء عن أبيه عنه ومن طريق زهير أيضا عن سهيل عن أبيه عنه »

فعلى التصحيح الذى ذهبنا إليه . يكون عمرو بن أي سلمة التنيسي قد خالف أبو عامر العقدي وتكون روايته ضعيفة .

لأن التنيسي دمشقى ورواية الشاميين عن زهير ضعيفة كما سبق ذكره ، وفوق ذلك أن رواية التنيسي عن زهير خاصة شديدة الضعف ففى (التهذيب) فى ترجمة التنيسي .

« قال أحمد : روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبدالله فغلط قلبها » .

وقال أيضا فى ترجمة زهير بن محمد : « وأما أحاديث أي حفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعه أو نحو هذا فأما بواطيل فقد قاله » .

فعلى هذا تكون رواية أبو عامر العقدي أقل أحوالها حسنة الإسناد لما فى زهير بن محمد من كلام كما لا يضر قول أحمد بن ثابت « لم يقرأه علينا أبو عامر »

لأن عمر بن حفص قال : « حدثنا أبو عامر » والمثبت مقدم على النافي كما هو مقرر ، عند أهل العلم .

وتكون رواية عمرو بن أبى سلمة ضعيفة .

وقد ذكر الحافظ المنذرى هذا الحديث فى (التريغيب) (٧٥/٢) ثم قال : « رواه البزار وأحد طرقه عنده صحيح » .

كأنه يشير إلى رواية أبى عامر ، والأقرب عندى أنها حسنة . والله أعلم .

٤ - قال الحافظ فى (التلخيص) (٢٢٧/٢) : وأخرجه أبونعيم من طريق المثنى بن الصباح - أحد الضعفاء - عن المحرر بن أبى هريرة عن أبيه .

وفى الباب أيضا عن ثوبان

أخرجه أحمد (٢٨٠/٥) والنسائى فى (الكبرى) كما فى (تحفه الأشراف) (٢١٠٧) و (مصباح الزجاجة) (٢٥/٢) والدارمى (١٧٦٢) وابن ماجه (١٧١٥) وابن حزيمة (٢١١٥) وابن حبان (٩٢٨ موارد) والطحاوى فى (مشكل الآثار) (١١٩/٣) والبيهقى (٢٩٣/٤) والخطيب فى (تاريخ بغداد) (٣٦٢/٢) والطبرانى فى (الكبير) (١٤٥١/١٠٢/٢) من طرق عن يحيى بن الحارث الذمارى عن أسماء الرحى عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ مرفوعاً .

ولفظ ابن ماجه « من صام ستة أيام بعد الفطر ، كان تمام السنة ، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »

ولفظ الطحاوى « جعل الله الحسنة بعشرة ، فشهـر بعشرة أشهر وستة أيام بعد الفطر تمام السنة »

ولفظ ابن خزيمة « صيام رمضان بعشرة أشهر ، وصيام الستة أيامن بشهرين ، فذلك صيام السنة ، يعنى رمضان وستة أيام بعده »

قلت : هذا حديث إسناده صحيح صححه أبو حاتم . وأيضا الشيخ الألبانى فى (الإرواء) (١٠٧/٤) .

ولكن خالف سويد بن عبدالعزيز فرواه عن يحيى بن الحارث الذمارى عن أبى الأشعث الصنعانى عن أبى أسماء الرحى عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قال ابن أبي حاتم في (العلل) (٧٤٤) « قال أبي هذا وهم شديد من سويد قد سمع يحيى بن الحارث الذماری هذا الحديث من أبي أسماء إنما أراد سويد ما حدثنا صفوان بن صالح قال حدثنا مروان الطاطري عن يحيى بن حمزة عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ « من صام رمضان أتبعه بست من شوال » قال أبو حاتم : « وحديث ثوبان الصحيح يحيى بن الحارث سمع أبا أسماء الرحبي عن ثوبان عن النبي ﷺ » .

ثم قال ابن أبي حاتم في الحديث رقم (٧٤٥) « سئل أبي عن حديث رواه مروان الطاطري عن يحيى بن حمزة عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس وذكره . فسمعت أبي يقول الناس يروونه عن يحيى بن الحارث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ . قلت لأبي أيهما الصحيح قال جميعاً صحيحين »

فعل ذلك يكون يحيى بن الحارث الذماری قد سمع الحديث من أبي أسماء عن ثوبان فرواه هكذا وسمعه من أبي الأشعث عن شداد بن أوس فرواه هكذا وكلاهما صحيح كما قال أبو حاتم .

ملحوظة :

وقع في العلل المطبوعة في الحديث رقم (٧٤٥) « أوس بن أوس » بدلاً من « شداد بن أوس » والصواب « شداد » والله الموفق .

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر : رواه الطبراني في (الأوسط) بلفظ « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال نخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه »

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٨٤/٣)

« وفيه مسلمة بن علي الخنثي وهو ضعيف »

وذكره أيضاً المنذرى في (الترغيب) (٧٥/٢) وصدده بلفظ روى الدال على ضعفه عنده كما نص في المقدمة .

قلت : وهذا إسناد تالف مسلمة هذا مجمع على تركه .

قال : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به

وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى . متروك .

وقال ابن عدى : « مسلمة كل أحاديثه أو عامتها غير محفوظة » .

وأىضا عن ابن عباس وجابر أن النبى ﷺ قال : « من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال صام السنة كلها » .

قال الهيثمى فى (المجمع) (٨٤/٣) « رواه الطبرانى فى (الأوسط) وفيه يحيى بن سعيد المازنى وهو متروك » .

[٥] حدثنا أبو القاسم بدير^(١) بن جناح القاضي المحاربي ثنا إسحاق ابن محمد بن مسروق ثنا أي ثنا حفص أبو مخارق عن خلاد الصفار عن عبدالله بن سعيد بن أي سعيد عن أي سعيد عن أي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وستة أيام بعده لا يفصل بينهما كأنما صام السنة »^(٢)

غريب بهذا اللفظ لم يكتبه إلا من حديث خلاد الصفار ، وهو خلاد بن مسلم الكوفي يكنى أبا مسلم ، غريب الحديث
ورواه عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن أي هريرة عن أبيه .
ورواه إسماعيل بن رافع عن أي صالح عن أي هريرة .

(١) هكذا في الأصل . راجع أسماء شيوخ المصنف الذين ترجمتهم في المقدمة .

(٢) ضعيف جداً .

وهذا سند ضعيف جداً آفته عبدالله بن سعيد بن أي سعيد المقبرى وهو متروك .

وخلاد بن مسلم . هو خلاد بن عيسى قال الحافظ في (التقریب) « لا بأس به »

أما رواية عمرو بن دينار ورواية إسماعيل بن رافع تكلمنا عليهما في الحديث السابق .

فائدة :

يستفاد من أحاديث صوم ست من شوال عدة فوائد :

١ - إستحباب صيام ستة أيام من شوال .

فقول من قال بكرة صوم هذه الستة باطل مخالف لأحاديث الباب فإذا ثبتت السنة لا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها .

ولكن يمكن الاعتذار عن الإمام مالك عن قوله بكرة صيام ست من شوال بأن الحديث لم يبلغه كما هو صريح كلامه نفسه رحمه الله في قوله في الموطأ « لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف » .
ولو بلغه الحديث لعمل به لأنه رحمه الله من أكثر الناس إتباعاً لرسول الله ﷺ وأحرصهم على العمل بسنته - أنظر أضواء البيان - (٥٦١/٧-٥٦٣) .

٢ يشترط لصيام الستة أيام صوم رمضان لقوله ﷺ « من صام رمضان .. » فلا يثبت أجر صيام ستة أيام من شوال لمن صام وعليه قضاء من رمضان لأن أيام الستة تابع لرمضان ولا يمكن أن تثبت ثوابها إلا لمن أكمل رمضان - مستفاد من فتوى للشيخ ابن عثيمين حفظه الله .

٣ لا يشترط أن تصام الستة متوالية عقب يوم الفطر .
فيجوز أن تصام متفرقة والأفضل أن تصام الستة متوالية . فقد نقل الترمذى في (سننه) (٤٤٦/٣) (تحفة الأحوذى) : أن ابن المبارك « اختار : أن يكون ستة أيام من أول الشهر - أى من أول شهر شوال متوالية - وقد روى عن ابن المبارك أنه قال : إن صام ستة أيام من شوال متفرقاً فهو جائز »

قال النووى في (شرح مسلم) (٥٦/٨) « قال أصحابنا : والأفضل أن تصام الستة متوالية عقب يوم الفطر فإن فرقها أو أخرها عن أوائل الشهر إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق أنه أتبعه ستاً من شوال » أ. هـ .

قال المباركفوري معقباً على كلام النووى « قلت : الظاهر هو ما نقل النووى عن أصحابه ، فإن الظاهر المتبادر من لفظ « بعد الفطر » المذكور من حديث ثوبان المذكور هي البعدية القريبة والله تعالى أعلم » أ. هـ .

كذا في تحفة الأحوذى (٤٦٧/٣) .

قلت : فليس هناك دليل « صحيح » في اشتراط التوالى في صوم الستة إلا اللفظ شديد الضعف من رواية عبدالله بن سعيد بن أبى سعيد « لا يفصل بينهما » والله أعلم .

[٦] حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم .

— ح وثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد بن يونس

— ح وثنا أبو إسحاق بن حمزة ومحمد بن حميد عن جماعة قالوا : ثنا أبو خليفة^(١) ثنا أبو الوليد^(٢) .

— ح وثنا محمد بن معمر ثنا موسى بن هارون ثنا قتيبة بن سعيد قالوا : ثنا الليث بن سعد حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أنه سمع المسور بن مخرمة يقول : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول - وهو على المنبر - « إن بني هشام بن المغيرة أستاذنوا أن ينكحوا ابنتهم على بن أبي طالب فلا آذن ثم

(١) هو الفضل بن الحباب الإمام الثقة محدث البصرة إلا أن فيه بعض الكلام . قال أبو علي الخليلي : احترقت كعبه .

ترجمته في (السير) (٧/١٤) وتذكرة الحفاظ (٦٧٠) والميزان (٣٥٠/٣) ولسان الميزان (٤٣٨/٤) .

(٢) في الأصل أبو داود والتصويب من مصادر التخريج . فقد أخرجه بن حبان في صحيحه : أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا بها بن سعد به .

صحيح : له طرق عن الليث بن سعد عن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة وهذه الطرق :

لا آذن ثم لا آذن إلا أن يجب على بن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح
ابنتهم ، وإنما فاطمة بضعة مني يربيني ما يربينا ويؤذيني ما يؤذيها « (١) .
صحيح متفق عليه وحدث به الإمام أحمد بن حنبل عن يونس بن
محمد وأبي النضر عن الليث .

ورواه عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن المسور فاختصر .

(١) من رواية قتيبة بن سعيد عنه

عند البخارى (٥٢٣٠) وعنه البغوى فى (شرح السنة) (٣٩٥٨) ومسلم (٢٤٤٩) والترمذى
(٣٨٦٧) وأبى داود (٢٠٧١) والنسائى فى (فضائل الصحابة) (٢٦٥) والمصنف هنا .

(٢) من رواية أحمد بن يونس عنه :

عند مسلم (٢٤٤٩) وأبى داود (٢٠٧١) وأبى داود (٢٠٧١) والمصنف فى الحلية (٤٠/٢) ،
(٣٢٥/٧) وهنا أيضا .

(٣) من رواية أبى الوليد الطيالسى :

عند البخارى (٥٢٧٨) وابن حبان فى صحيحه (٦٩/٦ الإحسان) والمصنف هنا .

(٤) من رواية عيسى بن حماد عنه : عند ابن ماجه (١٩٩٨) .

(٥) من رواية أبى النضر هاشم بن القاسم عنه :

عند أحمد فى (المسند) (٣٢٨/٤) وفى (فضائل الصحابة) (١٣٢٨) وعند المصنف فى
(الحلية) (٣٢٥/٧) وهنا أيضا .

(٦) من رواية يونس بن محمد عنه . كما ذكرها المصنف ولم أقف عليها قلت : وقد توبع الليث بن
سعد فرواه عمرو بن دينار عن بن أبى مليكة عن المسور بن مخزومة مختصرا .

أخرجه البخارى (٣٧١٤) ، (٣٧٦٧) وعنه البغوى فى شرح السنة (٣٩٥٧) ومسلم (٢٤٤٩)
والنسائى فى (فضائل الصحابة) (٢٦٦) والمصنف هنا الحديث (٧) .

قال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) عن رواية عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة «كنا رواه عنه عمرو بن دينار وتابعه الليث وبين لهيعة وغيرهما»

قلت : لكن أيوب السخيتاني خالف الليث وعمرو بن دينار فرواه أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير أن عليا ذكر ابنة أبي جهل فبلغ النبي ﷺ «إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها وينصبني ما أنصبها» .

أخرجه أحمد في (المسند) (٥/٤) وفي (فضائل الصحابة) (١٣٢٧) والترمذي (٣٨٦٩) والحاكم (١٥٩/٣) وقال الترمذي (حسن صحيح) وقال «ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً» أي عن المسور بن مخرمة وعن ابن الزبير .

قال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) بعد ذكره لكلام الترمذي «ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور والأول أثبت بلا ريب لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة . نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط أو سمعها من المسور فأرسلها» .
قلت : ما احتمله الترمذي والحافظ له وجه . والله أعلم .

[٧] حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا خلاد بن أسلم ثنا سفيان ابن عيينة . عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما فاطمة بضعة مني ، يؤذيها ما آذاها ، ويغضبني ما أغضبها » (١)

متفق عليه من حديث عمرو .

ورواه الزهري عن علي بن الحسين عن المسور .

(١) صحيح وانظر تعليقه في الحديث السابق .

[٨] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أبو زرعة الدمشقي ، ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني علي بن الحسيني عن المسور بن مخرمة أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل وعنده فاطمة ابنة النبي ﷺ فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النبي ﷺ فقال : « إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لنسائك^(١) وهذا علي ناكح بنت أبي جهل قال المسور . فقام النبي ﷺ فسمعته يتشهد ثم قال : أما بعد ، فإنني أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني . وإنما فاطمة بنت محمد بضعة مني ، وإني أكره أن يغترمها^(٢) ، وإنما والله لا تجتمع بنت نبي الله ، وبنت عدو الله عند رجل واحد ، قال فترك علي الخطبة^(٣) .

فحديث الزهري أيضا متفق عليه ، رواه عنه الجماعة .

(١) هكذا في الأصل وفي مصار التخرج الأخرى (لبناتك)

(٢) هكذا في الأصل والعرامُ الشر الدائم والبلاء [لسان العرب (٣٢٤٧/٣٦)] فيكون معنى يغترمها أى يعرضها للبلاء أو الشر وفي رواية البخارى (أن يسوءها) وعند مسلم وأحمد وابن ماجه (أن يفتنوها) . قال السندي على حاشية ابن ماجه (٦١٦/١) « أى يوقعها الناس في الفتنة بما يتقاولون فيما بينهم مثل قولهم انه لا يغضب للبنات والله سبحانه وتعالى أعلم » أ . هـ .

(٣) صحيح له عن الزهري طرق

١ - ورواه عنه شعيب

أخرجه البخارى (٣٧٢٩) ومسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٣٢٦/٤) وابن ماجه (١٩٩٩) والمصنف هنا .

٢ - رواه عنه محمد بن عمرو بن حلحلة

أخرجه البخارى (٣١١٠) ومسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٣٢٦/٤) وأبو داود (٢٠٦٩) وابن حبان (٦٩١٧) (الإحسان) والنسائي في (فضائل الصحابة) (٢٦٧) .

٣ - رواه عنه النعمان بن راشد .

أخرجه مسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٣٢٦/٤) ولم يسق مسلم لفظه .

٤ - رواه عنه معمر بن راشد .

أخرجه أبو داود (٢٠٧٠)

٥ - رواه عنه عبيدالله بن أبي زياد .

أخرجه ابن حبان (٩٦١٨) (الإحسان) .

فالحديث صحيح متفق عليه

وخالف على بن زيد|فرواه عن علي بن الحسين مرسلًا :

أخرجه الحارث في (مسنده) كما في المطالب العالیه (٢٧١/٤) من طريق علي بن زيد بن جدعان

عن علي بن الحسين .

قال ابن حجر : هذا مرسل وأصل الحديث في الصحيحين من حديث المسور ، إنما حدث به علي

بن الحسين فانقلب على علي بن زيد وهو سوء الحفظ .

وللحديث طرق أخرى عن المسور

أخرج المصنف في (الخلية) (٢٠٦/٣) من طريق

اسحاق الفَرَوِي ثنا عبدالله بن جعفر الخرمي عن جعفر بن محمد عن عبدالله بن أبي رافع عن

المسور بن مخزومه قال قال رسول الله ﷺ : « إنما فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويسطني

مايسطها » .

قلت : إسحاق الفَرَوِي هو ابن محمد بن اسماعيل بن عبدالله ابن أبي فروة .

قال الحافظ : « صدوق كُف فَمَاء حَفْظَه » .

وللحديث طرق أخرى نذكر منها :

١ - حديث ابن عباس .

أخرجه البيزار (٢٦٥٢) والطبراني في الكبير (١١/٣٤٨/١٩٧٥) وفي الصغير (١٦/٢) من طريق . عبيد الله بن تمام ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس : أن عليا خطب بنت أبي جهل فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث إليه رسولا إن كنت مؤذينا بها فرد علينا ابنتنا « واللفظ للبيزار .

قلت :

عبيدالله بن تمام ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم . قال الحافظ الذهبي في (المفتي) (٣٩١٥) : « ضعفوه »

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٠٣/٩) :

« وفيه عبيدالله بن تمام وهو ضعيف »

٢ - حديث رجل من أهل مكة :

أخرجه أحمد في (فضائل الصحابة) (١٣٢٤) وعنه والحاكم (١٥٩/٣) من طريق يزيد بن هارون أنا اسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة « أنه أخبره رجل من أهل مكة أن عليا خطب ابنه أبي جهل فقال له أهلها. لانزوجك على ابنة رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « إنما فاطمة بضعة مني فمن آذاها فقد آذاني » .

وقع في رواية الحاكم « عن أبي حنظلة أن عليا ... » دون ذكر رجل من أهل مكة .

وقد قال الحافظ في (التعجيل) في ترجمة أبي حنظلة « وقد روى أيضا عن رجل من أهل مكة عن علي رضي الله عنه » والله أعلم .

وسكت عنه الحاكم وقال الذهبي : قلت مرسل «

قلت :

أبو حنظلة ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) في الكنى (٢٦) وابن أبي حاتم في المرح (٣٦٣/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وروى عنه إسماعيل بن أبي خالد ومالك بن مغول وذكره ابن خلفون في الثقات كذا في (تعجيل المنفعة) (ص ٤٨٠) .

فأقل أحواله أنه مستور كما أن شيخه مبهم
وزيادة على ذلك فهو مرسل . والله أعلم .

٣ - سويد بن غفلة - أحد المخضرمين - ممن أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه - قال خطب
على ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام فاستشار النبي ﷺ « فقال عن حسيها تسألني قال على
قد أعلم حسيها ولكن أتأمرني بها فقال لا فاطمة مضغة مني ولا أحب إلا وأنها تحزن وتجزع فقال على
لا آتي شيئا تكرهه . »

أخرجه الحاكم (١٥٨/٣-١٥٩) وصححه على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي بقوله « قلت .
مرسل قوى »

وقال الحافظ في (الفتح) (٣٢٨/٩) « اسناد صحيح إلى سويد بن غفلة »

[تنبيه هام]

بعد أن سقنا أحاديث خطبة على بنت أبي جهل وعرفنا أن من طرقها ما هو صحيح ومتفق عليه
فلهذا تعجب من قول . الدكتور يحيى اسماعيل مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر حيث قال في
كتابه مقدمات النبوة (٢٣٦-٢٣٧) (... وذلك مثل ما وقع من المشرع المصري الذي جعل الزواج
بأخرى إضرارا بالأولى يخول لها حق طلب الطلاق والاستقلال ببيت الزوجية وكان سنه في هذا
الباطل ما أخرجه الحاكم وغيره أن عليا خطب ابنة أبي جهل فقال له أهلها لا تزوجك على ابنة رسول
الله ﷺ فقال إنما فاطمة مضغة مني فمن آذاها فقد آذاني .

الحاكم في المستدرک (١٥٩/٣) ، والطبرانی والبيزار . مجمع الزوائد (٢٠٣/٩) .

والحديث فوق أنه عند الجميع ضعيف - فهو عند الحاكم مرسل ، وعند الطبراني والبيزار في طريقه
عبيدالله بن تمام ضعيف - لا تقوم به الحجة في باب الأحكام الفقهية فإن فاطمة رضی الله عنها لم تكن
كغيرها حتى إن ملكا من السماء لم يكن زار رسول الله ﷺ فاستأذن الله في زيارته وبشره ﷺ أن
فاطمة سيدها نساء أمته . الطبراني ورجاله رجال الصحيح . عن أبي هريرة (مجمع الزوائد) ٢٠١/٩
فهو يصح بعد ذلك أو يجوز لعالم - فضلا عن عاقل - أن يستدل بهذا على تحريم ما أحل الله .
أ. هـ .

قلت : في كلام الدكتور يحيى مغالطات .

إطلاق الضعف على حديث خطبة عليّ بنت أبي جهل اعتماداً على روايات ضعيفة لهذا الحديث فقال إجماع فيه « والحديث فوق أنه عند الجميع ضعيف - فهو عند الحاكم مرسل ، وعند الطبراني والبخاري في طريقه عبيدالله بن تمام ضعيف » فأساء الدكتور بذلك .

فالحديث عند البخاري ومسلم في صحيحهما كما ظهر ذلك من تحقيقنا .

٢ - بعد أن علمت أن حديث خطبة عليّ بنت أبي جهل صحيح سوف نبين الحكم الشرعي الذي يدل عليه هذا الحديث فنقول وبالله التوفيق أن النبي ﷺ لما بلغه أن علياً يريد أن ينحطب بنت أبي جهل قال « فلا أذن ثم لا أذن ثم لا أذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم » وفي رواية « وإنى لست أحرم حلالاً ولا أحلل حراماً ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت علو الله عند رجل أبداً »

« فمعنى قوله (لا أحرم حلالاً) أى هى له حلال لو لم تكن عنده فاطمة أما الجمع بينهما الذى يستلزم تأذى النبي ﷺ لتأذى فاطمة فلا » قال ابن التين كذا من الفتح (٣٢٩/٩)

وقال النووي في (شرح مسلم) (٤-٣/١٦)

« ويكون معنى قوله (لا أحرم حلالاً) أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فإذا أحل شيئاً لم أحرمه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه لأن سكوتك تحليل له ، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي ﷺ وبنت علو الله » .

فيكون أصح ما تمحل عليه هذه القصة ما قاله الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٣٢٩/٩) « والذى يظهر لى أنه لا يبعد أن يعد من خصائص النبي ﷺ ان لا يتزوج على بناته ، ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام » . أهـ

فإذا علمنا أن هذه القصة خاصة بالنبي ﷺ أو بفاطمة رضى الله عنها فلا حجة لم جعل الحديث دليل على منع الرجل من الجمع بين أكثر من زوجة ما لم يجاوز الأربع لما يترتب عليه من الضرر في المآل كما حاول القانون المصرى الجائر وواضعه الذين سارعوا في هوى السلطه لاصداره مخالفاً لما أحله الله عز وجل من الجمع بين أربعة نسوة فإلى الله المشتكى .

٣ - قال الدكتور يحيى - عفا الله عنا وعنه - « فإن فاطمة رضى الله عنها لم تكن كغيرها حتى إن ملكاً من السماء لم يكن زار رسول الله ﷺ فاستأذن الله في زيارته وبشره ﷺ أن فاطمة سيدة نساء أمته . الطبراني ورجاله رجال الصحيح عن أبي هريرة مجمع الزوائد (٢٠١/٩) .

أقول للدكتور ماذا تعنى بقولك « فإن فاطمة لم تكن كغيرها » هل تعنى ليس كغيرها في الأحكام أم في الفضل ؟؟

فإذا أردت في الأحكام ففى ذلك نظر كبير لأن فاطمة كسائر المسلمين في التكاليف والأحكام ويكفى قوله ﷺ « وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها »

أخرجه البخارى (٦٧٨٨) ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة فهذا يدل على أنها - رضى الله عنها - كغيرها في الأحكام إلا إذا جاء ما يدل على اختصاصها بحكم كما جاء ما يشعر بذلك في هذا الحديث ، فهذه هى عقيدة أهل السنة والجماعة في فاطمة رضى الله عنها خلافاً للشيعه وليس هذا موضع بسطه .

أما إذا أراد الدكتور بأنها « لم تكن كغيرها » في الفضل ، فنحن نقر بما صح من فضائل فاطمة - رضى الله عنها - كما أخبرنا النبي ﷺ .

وسوف اكتفى بذكر ما أخرجه البخارى (٣٦٢٤) ومسلم (٢٤٥٠) من حديث عائشة الذى فيه قوله ﷺ لفاطمة « أما ترضين أن تكونى سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين » وهذا لفظ البخارى .

ولفظ مسلم :

(يا فاطمة أما ترضى أن تكونى سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة) .

وأيضاً ما أخرجه الحاكم (١٥١/٣) عن حذيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم على لم ينزل قبلها فبشرنى أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة »

صححه الحاكم ووافقه الذهبى وقال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) « سند جيد »

أما كان حديث عائشة المتفق عليه وحديث حذيفة الجيد الإسناد يغنيان عن حديث أبى هريرة الذى ذكره الدكتور .

وذلك لضعفه فقد أخرجه البخارى فى (التاريخ الكبير) (٢٣٢/١/١) من طريق محمد بن مروان الذهلى عن أبى حازم الأشجعى عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « أن فاطمة سيدة نساء أمتى » قلت : محمد بن مروان مجهول الحال روى عنه أبوأحمد الزبيرى وأبو نعيم ولم يوثقه إلا ابن حبان (٤٠٩/٧) وهو معروف بتساهله فى توثيق المجاهيل ولنا قال الحافظ الذهبى فى (الميزان) (٣٣/٤) « لا يكاد يعرف » وساق له هذا الحديث .

وقال الحافظ فى (التقریب) « مقبول »

وعزاه الهيثمى فى (المجمع) للطبرانى وقال « ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلى ووثقه ابن حبان »

فقول الهيثمى هذا ليس تصحيحاً للحديث لأن قوله « رجاله رجال الصحيح » أو « رجاله ثقات » أو نحو ذلك لا يساوى قوله « إسناده صحيح » فإن هذا يُثبت وجود جميع شروط الصحة التى منها السلامة من العلل ، بخلاف القول الأول فإنه لا يُثبتها ، وإنما يُثبت شرطاً واحداً فقط وهو عدالة الرجال وثقتهم وبهذا لا تثبت الصحة كما لا يخفى .

كما أنه لا يعتمد على توثيق ابن حبان للمجاهيل كما هو معلوم غير أن الدكتور لم يذكر بقية قول الهيثمى وهو « ... غير محمد بن مروان الذهلى ... » أقول له لماذا فعلت ذلك يا دكتور ؟؟

وفى النهاية ليس القصد من هذا التعقيب هو نقد الدكتور بحجى بالذات إنما الغرض هو بيان كيف يكون التحقيق العلمى الصحيح الذى ينبغى أن يسلكه أهل الاختصاص حتى يقدم للمسلمين الحكم الصحيح لإحاديث النبى ﷺ من حيث الصحة أو الضعف أما ما سلكه الدكتور بمثل هذا التخرىج المتبور الناقص القاصر ففيه ضرر بالغ لما علمنا .

كيف حكم على حديث أصله فى الصحيحين بالضعف لمجرد كونه أتى من طرق ضعيفه ؟

كيف ذهب إلى الاستدلال بحديث ضعيف ويترك ما فى الصحيحين أو صح عند غيرهما ؟

فكان لزاماً علينا أن نقدم شيئاً من واجب البيان والنصح للمسلمين ... فعنراً للإطالة . والله الموفق .

[٩] حدثنا محمد بن المظفر ثنا عبدالله بن محمد بن واصل حدثني أبي حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل أبو بكر - رضي الله عنه - على النبي ﷺ وعندي جاريتان تغنيان وتضربان (١) بالدف إفانتهرهما أبو بكر ، فقال رسول الله ﷺ : « دعهما يا أبا بكر ، فإنه يوم عيد » (٢) .

صحيح ثابت من حديث عروة ، غريب من حديث مالك رواه عن الزهري الأوزاعي ومعر وصالح وعقيل .

(١) في الأصل يغنيان ويضربان .. والصواب ما أثبتناه .

(٢) حديث صحيح .

أخرجه أيضا النسائي (١٩٦/٣) أخبرنا أحمد بن حفص بن عبدالله قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري نحوه .

قلت : فالطريق إلى مالك من رواية النسائي رجاله ثقات رجال الصحيح لاعلة فيه أما طريق المصنف ففيه محمد بن واصل ترجم له بن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١١٤/٨) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وأما عبدالله بن محمد بن واصل لم أقف على ترجمته الآن ، فهو حديث صحيح لا ينافيه قول المصنف « غريب من حديث مالك » . لأن الغرابة قد تجماع الصحة كما هو مقرر في مصطلح الحديث فهذا المتن صحيح ثابت من حديث عروة ورواه الزهري عن عروة ، وقد رواه عن الزهري غير واحد وقد رواه عن الزهري مالك كما في هذا الطريق .. وقد تابع مالك غير واحد وهم :

١ - الأوزاعي . أخرجه أحمد (٨٤/٦) والنسائي في (عشرة النساء) (٧٣) .

٢ - معمر بن راشد . أخرجه أحمد (٣٣/٦ ، ١٢٧) وعبدالرزاق في مصنفه (١٩٧٣٥) .

ورواه عن هشام بن عروة عن أبيه شعبة ومعمر وشريك وحماد بن سلمة
في آخرين فحديث شعبة^(١) .

[١٠] حدثناه محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل
وحدثني أنى ح وثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن
المنشى قالوا : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة - رضى الله عنها - أن أبا بكر دخل عليها وعندها رسول الله
ﷺ في يوم فطر أو أضحى وعندها قَيْنَتَانِ تُغْنِيَانِ^(٢) ، فقال أبو بكر :

٣ - عقيل بن خالد . أخرجه البخارى (٩٨٧) ، (٣٠٢٩) ، والبيهقى (٩٢/٧) ،
(٢٢٤/١٠) ، وفي الأدب (٩٠٧) ، وابن حبان في صحيحه (٥٨٤١ الإحسان) .

٤ - عمرو بن الحارث المصرى . أخرجه مسلم (٨٩٢) (١٧) ، وعنه ابن حزم في المحلى
(٩٣/٥) ، وابن حبان في صحيحه (٥٨٣٨ الإحسان) .

تيسيه : كانت السيدة عائشة تروى حديث غناء الجاريتين وأيضا حديث لعب الحبشة في المسجد
فكان بعض الرواة يجمعهما كما في رواية مالك والأوزاعى وعقيل وعمرو بن الحارث - ويفردهما
بعضهم كإقتصار معمّر بن راشد على رواية غناء الجاريتين ، وأما رواية صالح بن كيسان التى ذكرها
المصنف فقد أخرجه البخارى (٤٥٤) : حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح
عن ابن شهاب قال : أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة قالت « رأيت رسول الله ﷺ يوما على باب
حجرى والحبشة يلعبون فى المسجد ورسول الله ﷺ يسترنى بردائه أنظر إلى لعبهم » .

ففيها الإقتصار على ذكر لعب الحبشة .. فلعل لصالح بن كيسان رواية ذكر فيها قصة غناء
الجاريتين ، كما للأوزاعى رواية أخرى اقتصر فيها على ذكر قصة الحبشة أخرجه النسائى
(١٥٥/٩٥/٣) من طريق الوليد - وهو ابن مسلم - حدثنا الأوزاعى عن الزهرى به .

(١) أنظر التعليق التالى فى الحديث رقم (١٠) .

(٢) فى الأصل قَيْنَتَانِ يَغْنِيَانِ . والصواب ما أثبتناه .

مزمار الشيطان؟! فقال النبي ﷺ: «دعهما يا أبابكر، فإن لكل قوم عيداً، وإن عيدنا هذا اليوم» (٣).

(٣) حديث صحيح .

وقد مر علينا أن الحديث ثابت من حديث عروة عن عائشة وقد رواه عنه الزهري وقد تابعه هشام بن عروة فرواه جمع عن هشام عن أبيه وهم :

- ١ - شعبة . أخرجه أحمد (٩٩/٦) ومن طريقه المصنف ، والبخارى (٣٩٣١) .
- ٢ - أبو أسامة ، وهو حماد بن أسامة : أخرجه البخارى (٩٥٢) وعنه البغوى فى شرح السنة (١١١١) ومسلم (٨٩٢) (١٦) وابن ماجه (١٨٩٨) ، والبيهقى (٢٢٤/١٠) .
- ٣ - أبو معاوية - وهو محمد بن خازم : أخرجه مسلم (٨٩٢) .
- ٤ - حماد بن سلمة : أخرجه أحمد (١٣٤/٦) .
- ٥ - شريك : كما قال المصنف .. ولم أقف عليها .
- ٦ - معمر : أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه (١٩٧٣٥) .

قلت : وقد تابع هشام أيضا أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن الأسدى ، فأخرج البخارى (٩٤٩) ، (٢٩٠٦) وعنه ابن حزم فى (المحلى) (٩٢/٥) ومسلم (٨٩٢) (١٩) من طريق ابن وهب أخبرنا عمرو أن محمد بن عبدالرحمن الأسدى حدثه عن عروة به .

قلت : عمرو هو بن الحارث المصرى وقد سبق وبيننا فى التعليق السابق أن عمراً رواه عن الزهري عن عروة عند مسلم (٨٩٢) (١٧) فيكون لعمرو فى هذا الحديث شيخان وهما الزهري ، ومحمد بن عبدالرحمن ، ولهذا نظائر كثيرة . والله أعلم .

وللحديث طريق آخر عن عائشة : أخرجه عبدالرزاق (١٧٩٣٦) من طريق معمر عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عائشة به مثله .

قلت : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على كلام يسير فى معمر بن راشد ، فهذا يدل على عدم تفرد عروة به عن عائشة بل تابعه ابن أبى ملكية والله أعلم .

[١١] حدثنا محمد بن المظفر/إملاءً ثنا أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي ثنا أوى ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا أيوب بن خوط عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضى الله عنها - أن أبا بكر دخل عليها وعندها قَيْنَتَانِ^(١) تُغْنِيَانِ ما قيل يوم بُعث^(٢) ، فقال أبو بكر : يا عائشة ، المزمور^(٣) الشيطان ونبى الله مضطجع فى ناحية البيت ، فقال : « دعها يا أبا بكر ، لكل قوم عيد ، واليوم عيدنا »^(٤) . وكان يوم عيد .

غريب من حديث أيوب بن خوط لم نكتبه . إلا من حديث يحيى .

(١) فى الأصل فئتان ... والصواب ما أثبتناه .

(٢) بُعث : بالصرف وعدمه - وهو إسم حصن وقع الحرب عنده بين الأوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين مستفاد من الفتح (٤٤١/٢) .

(٣) المزمور : قال القرطبي : المزمور الصوت ، ونسبته إلى الشيطان ذم على ما ظهر لأى بكر كذا فى الفتح (٤٤٢/٢) .

(٤) حديث صحيح من الطرق السابقة .

أما إسناد المصنف - ضعيف جدا ، أيوب بن خوط (متروك) كما فى التقريب (٨٩/١) .

• قتيبه : وقع عند ابن حبان فى (صحيحه) (٥٨٣٩ الإحسان) من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها فى أيام التشريق وعندها جاريتان تغنيان وتضربان بالدف فسبها وخرق دفيهما ، فقال رسول الله ﷺ دعهما فإنهما أيام عيد .

قلت : إسحاق بن راشد وهو الجندرى صدوق لكن فى حديثه عن الزهري لين ، قال ابن معين « ليس هو فى حديث الزهري بذلك » ، وقال الذهلى « هو مضطرب فى حديث الزهري » ، ولذا قال ابن حجر فى (التقريب) : ثقة فى حديثه عن الزهري بعض الوهم » ، وقال فى (هدى السارى) (ص٣٨٩) : « غالب ما أخرج البخارى ما شاركه فيه غيره عن الزهري وهى مواضع يسيره » فإذا لم يكن لإسحاق متابع على لفظ « خرق دفيهما » فتكون رواية شاذة ... وأنا لم أقف الآن على متابع له . والله أعلم .

تنبه آخر : على بطلان ما ذهب إليه ابن حزم والغزالي من إباحة الغناء مطلقا استدلالا بهذا الحديث فقال ابن حزم في المحلى (٦٢/٩) : « فالغناء منهما قد صح » ثم قال ، فصح أنه مباح مطلق لا كراهية وأن من أنكره فقد أخطأ بلاشك » ، وقال الغزالي في (إحياء علوم الدين) (٢٧٨/٢) ، « وهو نص صريح في أن الغناء ليس بحرام » أ.هـ .

فبطلان استدلال ابن حزم والغزالي ومن نحا نحوهما بهذا الحديث من عدة وجوه :

١ - أن الغناء المذكور في يوم العيد ، فقد علل النبي ﷺ ذلك بقوله « دعهما فإنه يوم عيد » .
٢ - أن الحديث خاص في الغناء من جاريتين صغيرتين وأنها لم تكونا ماهرتين بالغناء ، كما صرحت بذلك عائشة - رضى الله عنها - في قولها في إحدى روايات الحديث عند البخارى (٩٥٤) ، ومسلم (٨٩٢) (١٧) « وليستا مغنيتين » قال القرطبي : . أى ليستا ممن يعرف الغناء كما يعرفه المغنيات المعروفات بذلك ، وهذا منها تحرز عن الغناء المعتاد عند المشتهرين به ، وهو الذى يحرك الساكن ويبعث الكامن » انظر فتح البارى (٤٤٢/٢) .

وقال النووى في شرح مسلم (١٨٧/٦) « معناه ليس الغناء عادة لهما ولا معروفتان به » أ.هـ .
وقال الحافظ بن حجر في (الفتح) (٤٤٢/٢) « استدلل جماعة من الصوفية بحديث الباب على إباحة الغناء وسماعه بألة وبغير آلة ، ويكفى في رد ذلك تصريح عائشة في الحديث « وليستا بمغنيتين » فنفت عنهما من طريق المعنى ما أثبتته لهما باللفظ ، لأن الغناء يطلق على رفع الصوت وعلى الترنيم الذى تسميه العرب (النصب) بفتح النون وسكون المهملة ، وعلى الحداء ولا يسمى فاعله مغنيا .. وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهيج وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح » أ.هـ .

فالغناء يطلق على مجرد الإنشاد كما حزم بذلك ابن الجوزى في (تليس إبليس) (٢٢٤) ، فالقول الصحيح بناءً على ما سبق أن غناءهما كان مجرد إنشاد للأشعار ، فليس في الحديث إذاً دليل على إباحة الغناء المعروف عند أهل اللهو - لا في يوم غيره - لأن الجاريتين إنما غنيتا بأشعار الشجاعة والحروب التى قيلت يوم بُعث .. انظر (فصل الخطاب) للتوحيدي ص ١٥٣ ... ومن هنا تعلم أن تأويل ابن حزم لقول عائشة - رضى الله عنها « وليستا بمغنيتين » بأنهما ليستا بمحسنتين يلزم من كلامه أن الجاريتين كانتا تغنيان بالغناء المعروف عند أهل اللهو واللعب ، ولكنهما ليستا بمجيدتين أو الحازقتين في معرفة الغناء ، وهذا تأويل غير صحيح .. بل الصحيح المتبادر من ظاهر قول عائشة أن الجاريتين

ليستا معروفين بالفناء المشهور عند أهل الفناء واللعب ولا عادة لهما به كما تقدم من قول القرطبي والنووي وابن حجر (انظر بحث في الأغاني والمعارف ص ٢٨٤ لمحمد سعيد عمر) .

٣ - أن الفناء المذكور في الحديث كان بدف ، فهذا الذي أقره النبي ﷺ فالذي يأخذ منه جواز الفناء والعزف على أى نوع من أنواع المعازف ، كالعود ونحوه وهو ما يطلق عليه في زماننا اسم (الفن الغنائى) فلاشك أن يكون قد حاد عن جادة الصواب والإنصاف وحمل الحديث من المعنى مالا يمتثل ، فهذا النوع من الفناء لا يباح - على الإطلاق - في عيد أو في عرس أو في غير ذلك من الأوقات لما دلت عليه الأحاديث الثابتة في تحريم المعازف منها حديث « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » أخرجه البخارى (٥٥٩٠) معلقا بصيغة الجزم وعنه غيره .. قال الذهبي في التذكرة (ص ١٣٣٧) « المعازف : اسم لكل ما يعزف به كالطنبور والزرمر والشبابة وغير ذلك من آلات الملاهي » أ.هـ .

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان (٢٧٨/١) أن المعازف هي آلات اللهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك . أ.هـ .

فالحديث من أقوى الأدلة على تحريم المعازف والمزامير ودلالة الحديث على ذلك من وجوه أيضا :
أ - قوله « يستحلون » فإنه صريح بأن المذكورات - ومنها المعازف - هي في الشرع محرمة ، فيستحلها أولئك القوم .

ب - قرن (المعازف) مع المقطوع بحرمته كالزنا والخمر ، ولو لم تكن محرمة ما قرنت معها .
(انظر إغاثة اللهفان (٢٧٨/١) و) السلسلة الصحيحة للألباني رقم (٩١) .

فآلات العزف محرمة .. اللهم إلا الدف فقط كما في العيد كما في حديث عائشة هذا والنكاح كما دلت عليه عدة آحاديث فذكر منها ما أخرجه البخارى (٥١٤٧) وغيره عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت : جاء النبي ﷺ يدخل حين بُني عليّ ، فجلس على فراشي كمحللك منى ، فجعلت جويريات يضربن بالدف ويندبن من قتل من آباءى يوم بدر ، إذ قالت إحداهن (وفينا نبي يعلم ما في غد) فقال : دعى هذا وقولى بالذى كنت تقولين » ، وانظر أيضا الحديث التالى عند المصنف .

ولا وجه لاستثناء البعض للطليل في الحرب وكذلك الموسيقى العسكرية ، وذلك لما علمنا أنه تخصيص لأحاديث تحريم المعازف بدون مخصص سوى مجرد الرأى والاستحسان وهو باطل ،

بالإضافة إلى أن ذلك يصرف المسلمين عن ذكر ربهم قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ، واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون » [الأنفال : ٤٥] ، وكذلك إن استعمالها من عادة الكفار ﴿ الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق ﴾ [التوبة : ٢٩] .

فالمخالصة : هي إباحة ضرب الدف في النكاح والأفراح كالعرس والعيدين - ولذا قال ابن حجر في (الفتح) (٤٤٣/٢) : « والأصل التنزه عن اللعب واللهو فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتا وكيفيا تقليلا لمخالفة الأصل » .

والغناء الذي لا خلاف في جوازه كما تقدم هو الغناء المعروف في صدر الإسلام بالأشعار والأنشيد المحاسبة ونحو ذلك ، أما الغناء المعروف بالتلحين والتمطيط على النغمات الموسيقية ، فإنه لاشك في تحريم هذا النوع عند جمهور العلماء ، ولانتشر أيها القارئ الكريم بما قد تسمع عن بعض المشهورين اليوم من المتفهمة من القول بإباحة الغناء وآلات الطرب والموسيقى ، والله المستعان [راجع بحث في الأغاني والمعازف لمحمد سعيد عمر] .

[١٢] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا بكر بن سهل ثنا محمد بن أبي السرى ثنا أبو عصام رواد^(١) بن الجراح عن شريك بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضى الله عنها - أن النبي ﷺ قال : « ما فعلت فلانة ؟ لتيمة كانت عندها - فقالت أهديتها إلى زوجها قال : فهلا بعثتم معها بخرارية تضرب الدف يعنى قالت تقول هذا قال تقول : أتيناكم أتيناكم فحبونا نحبكم^(٢) »

ولولا الذهب الأحمر ما حلت بوادىكم
ولولا الحبة السوداء ما سمن^(٣) عذارىكم^(٤)

ما أعلم رواه بهذا اللفظ عن هشام إلا شريك .

(١) وقع في الأصل « داود » والصواب ما أثبتناه من مصادر التخرىج وكتب الرجال .
(٢) هكذا في المخطوطة وعند أحمد وغيره (فحيونا نحبكم) وعند ابن ماجه والبيهقى (فحيانا وحيامك) .

(٣) هكذا في المخطوطة وعند الطبرانى . ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذارىكم .
فالملاحظ أن للأبيات روايات متعددة .

(٤) ضعيف بهذا السياق .
الحديث أخرجه المصنف من طريق الطبرانى وهو عنده في (الأوسط) كما قال الشيخ الألبانى في (الإرواء) (٥١/٧) بهذا الإسناد .

قال الطبرانى « لم يروه عن هشام إلا شريك ولا عنه إلا رواد تفرد به محمد بن أبى السرى »
قلت : وهنا إسناد مسلسل بالضعفاء
شريك ومن فوقه

١ - شريك بن عبد الله القاضى .

قال الحافظ « صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة » .

٢ - رواد بن الجراح .

قال الحافظ في (التقريب) « صديق اختلط بآخره فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد . »

٣ - محمد بن أبي السرى .

قال الحافظ في (التقريب) « صديق له أوهام كثيرة . »

٤ - بكر بن سهل الدمياطى . شيخ الطبرانى .

قال الذهبي : « حمل الناس عنه وهو مقارب الحال ، قال النسائى ضعيف » وللحديث طرق أخرى أخرجه ابن ماجه (١٩٠٠) .

حدثنا أسحق بن منصور أنبأنا جعفر بن عون أنبأنا الأجلح عن أنى الزبير عن ابن عباس عنها به نحوه دون البيتين الأخيرين وفي الأجلح وهو ابن عبدالله الكندى ضعف من قبل حفظه كما أن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه لاسيما أن ابن عيينه قال : « يقولون أنه لم يسمع من ابن عباس ، وقال أبو حاتم رأى ابن عباس رؤية » كذا في (المراسيل) لابن أنى حاتم (ص ١٥٤) إلا أنه اختلف فيه على الأجلح ، فرواه أحمد (٣/٣٩١) من طريق أنى بكر بن عياش ، والبخاري (٢/١٦٤) من طريق عمر بن على والبيهقى (٧/٢٨٩) من طريق أنى عوانه الواضح بن عبدالله كلهم عن الأجلح عن أنى الزبير عن جابر عنها به دون البيتين الأخيرين .

وقال البخاري : « لانعلم رواه عن أنى الزبير إلا الأجلح »

قلت : والأقرب أن هذا الاختلاف من الأجلح نفسه لما سبق بيانه ، سواء أكان شيخ أنى الزبير جابراً أو ابن عباس . فأبو الزبير مدلس وقد عنعنه .

وقد وقع للشيخ الألبانى وهم في (الإرواء) (٧/٥٢) فعزو الحديث إلى ابن ماجه من رواية جابر مع أنه عنده من رواية ابن عباس والله أعلم وقد حسنه الشيخ الألبانى في (الأرواء) (٧/٥١-٥٢) من مجموع هذه الطرق السابقة ، وإن كانت هذه الطرق لا تظمن النفس لتقوية الحديث بها والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث أبي حسن المازني لا يفرح به أخرجه عبدالله بن أحمد في (زوائد مسند أبيه) (٧٧/٤-٧٨) من طريق حسين بن عبدالله بن ضمرة عن عمرو بن يحيى المازني عن جده أبي حسن ان النبي ﷺ كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدف ويقال أتيناكم أتيناكم ... فحيونا نحيكم .

وهذا إسناد ضعيف جداً واه ، الحسين هنا كذبه مالك وقال أبو حاتم متروك الحديث كذاب ، وقال ابن معين : ليس بثقة ولا مأمون ، وقال البخاري . منكر الحديث .

قلت : وأصل حديث عائشة - دون ذكر الآيات - أخرجه البخاري (٥١٦٢) ومن طريقه البيهقي في (شرح السنة) (٤٨/٩-٤٩) والحاكم (١٨٣/٢-١٨٤) وعنه البيهقي (٢٨٨/٧) من طريق إسرائيل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ يا عائشة ما كان معكم لهُو فإن الأنصار يعجبهم اللهُو .

وقال الحاكم « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي فوهما في إسناده على البخاري .

فأحاديث الباب تدل على جواز أن يسمح للنساء في العرس بإعلان النكاح بالضرب على الدف فقط وبالغناء المباح الذي ليس فيه وصف الجمال وذكر الفجور كما سبق تفصيله .

[١٣] حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد بن أسد ثنا أحمد بن منصور ثنا يونس بن محمد ثنا أبو أويس عن الحسن^(١) بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر رسول الله ﷺ بحسان بن ثابت وقد رش فناء أطمه^(٢) ومعه أصحابه سماطين^(٣) وجارية لهم يقال لها سرين معها مزهرها^(٤) تختلف بين السماطين ، بين القوم وهى تغنيهم ، فلما مر النبي ﷺ ولم يأمرهم ولم ينههم فانتهى إليها وهى تقول فى غنائها .

هل على ويحكما إن لهوت من حرج
فتبسم رسول الله ﷺ وقال : لا حرج إن شاء الله^(٥) .

غريب من حديث عكرمة لا أعلم رواه عنه إلا حسين وهو حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس .

-
- (١) وقع فى الأصل « أبو أويس الحسن بن عبدالله » والصواب من أثبتاه من مصادر التخرىج وكتب الرجال .
 (٢) أُطْمُهُ : الأَطْمُ : هو حصن مبنى بالحجارة ، وقيل هو كل بيت مربع مسطح وقال ابن الأعرابى : الأطوم : القصور [لسان العرب : (٩٣/١) ، تاج العروس (١٨٧/٨) .
 (٣) سِمَاطَيْنِ أى صغين ، وكل صف من الرجال سِمَاطٌ [لسان العرب : (٢٠٩٤/٣) ، تاج العروس : (١٦٢/٥)] .
 (٤) المزهر « بفتح » و الدف الذى فيه جلاجل أى الدف المصلصل .
 (٥) موضوع :

أخرجه ابن الجوزى فى (الموضوعات) (١١٥/٣ - ١١٦) من طريق الدارقطنى حدثنا على بن عبدالله بن مبشر حدثنا أبو جعفر محمد بن المثنى البزار حدثنا الحسن بن محمد حدثنا أبو أويس بإسناد المصنف سواء .

قال الدارقطني « تفرد به حسين عن عكرمه وتفرد به أبو أويس عنه »

قلت : فأبو نعيم قد رواه من طريق يونس بن محمد عن أبي أويس ورواه الدارقطني من طريق الحسن بن محمد عن أبي أويس ولنا قال محمد طاهر الهندي في (تذكرة الموضوعات) (ص ١٩٧) « أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن أبي أوس قال ابن حجر ورواه ابن وهب عن أبي أويس والله أعلم » أ.هـ.

حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس : قال النسائي متروك . وقال في موضع آخر : ليس بثقة . وقال أحمد : له اشياء منكورة .

وقال العقيلي : له غير حديث لا يتابع عليه وضعفه غيرهم .

وأبو أويس هو عبدالله بن عبيدالله بن أويس قريب مالك وصهره ليس بقوى قال الحافظ « صدوق

مهم » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٢٩٦/١١) : « ولم يجتمع النبي ﷺ وأصحابه على استماع غناء قط لا بكف ولا بدف ولا تواجد ولا سقطت ليردته بل كل ذلك كذب باتفاق أهل العلم بحديثه » أ . هـ .

[١٤] حدثنا محمد بن علي ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا ابن أبي السرى ثنا عبدالرزاق ثنا معمر بن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان قال : سمعت عبدالله بن الزبير يترنم|تبعنا^(١) ، وقال سمعت رجلاً من المهاجرين وهو يترنم^(٢) .

(١) تَبَعْنَا : أى خلفنا - انظر لسان العرب : ٤١٦/٥ .

(٢) صحيح :

إسناد المصنف ضعيف . ابن أبي السرى هو محمد بن المتوكل وهو « صدوق له أوهم كثيره » كما فى (التقريب) (٢٠٤/٢) ولكن الحديث أخرجه عبدالرزاق فى (مصنفه) (١٩٧٤١) عن معمر به عن هشام ابن عروة عن وهب بن كيسان « أن عبدالله بن الزبير قال : ما أعلم رجلاً من المهاجرين إلا وقد سمعته يترنم » وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه أيضا البيهقى (٢٢٥/١٠) من طريق أحمد بن منصور حدثنا عبدالرزاق به ولفظه « قال عبدالله بن الزبير وكان متكئاً تغنى بلال قال فقال له رجل فاستوى جالساً ثم قال| وأى رجل من المهاجرين لم أسمعته يتغنى النصب » وقوله يتغنى النصب : هو ضرب من أغاني العرب شبيه الخداء - أنظر لسان العرب ٤٤٣٧/٤٩ . وسوف يأتي الكلام على هذا النوع من الغناء فى التعليق على الحديث التالى .

[١٥] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال : « أستلقى البراء بن مالك^(١) على ظهره يترنم فقال له أنس : اذكر الله ، أي^(٢) أخي ، فاستوى جالساً وقال أتراني أموت على فراشي وقد قتلت مائة من المشركين مبارزة سوى من شاركت في قتله »^(٣) .

رواه شيابة عن شعبه عن قتادة نحوه عن أنس . ذكرت هذا القدر في هذا النحو لما بلغني من إنكار جاهل بمعرفة الآثار وسيرة ما درج عليه المهاجرين والأنصار .

(١) وقع في الأصل « البراء بن عازب » والصواب ما أثبتناه من مصادر التخرج وغيرها .
 (٢) وقع في الأصل « ابن أخي » والصواب ما أثبتناه من مصادر التخرج ولكون البراء بن مالك أخو أنس بن مالك فلا يستقيم أن يقول له ابن أخي ، كما هو ظاهر .
 (٣) صحيح .

الحديث أخرجه الطبراني - وهو شيخ أبو نعيم فيه - في الكبير (٢/٢٦ - ١١٧/١/٢٥) بهذا الإسناد ولفظه .

وأخرجه أيضا أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١١٢٥) و (الحلية) (٣٥٠/١) بهذا الإسناد .
 والحديث عند عبدالرزاق في (مصنفه) (١٩٧٤٢) وهذا الإسناد صحيح متصل .

ورواه عبدالرزاق أيضا (٩٤٦٩) بنفس الإسناد المذكور إلا أن ابن سيرين لم يذكر أنس بل قال فيه « استلقى البراء بن مالك على ظهره يترنم فقال له أنس : اذكر الله يا أخي ... » الحديث .

قلت : انه إن كانت صورة سياق هذه الرواية الإرسال لأن ابن سيرين لم يحضر زمان هذه القصة لأنه لم يدرك البراء بن مالك لأنه ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان يعني في حلود سنة (٣٣) واستشهد البراء يوم حصن تستر في خلافة عمر سنة ٢٠ وقيل قبلها وقيل سنة (٢٣) إلا أن ابن

سرين قد رواه عن أنس كما في رواية المصنف المذكورة فلا يضر أن يرويه بهذا السياق المرسل .
لكونه محمول على أنه سمعه من أنس فابن سيرين مولى أنس ومكرر عنه كما أن السياق الذي صورته
الإرسال يحمل على أنه سمعه من أنس بدليل قوله في أثناؤه « فقال له أنس إلى آخره » . وكان ابن
سيرين لما سمعه من أنس صار يرويه مرة عنه ومرة يرسله ، يريد بذلك رواية القصة لا ذكر الإسناد
والله أعلم . وله طريق أخرى عن ابن سيرين سياقها الإرسال .

أخرجه الطبراني في (الكبير) (١١٧٩/٢٧/٢) وأبونعيم في (معرفة الصحابة) (١١٤٦) من
طريق أحمد بن محمد بن علي الخزازي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو هلال ثنا محمد بن سيرين قال : دخل
أنس على البراء بن مالك وهو يقول الشعر فقال : يا أخى قد علمك الله ما هو خير لك منه قال : بلى
فقال له البراء : أنتحشى أن أموت على فراشي ؟ والله لا يكون ذلك بلاء الله إياي فقد قتلت معه من
المشركين منهم ما تفردت بقتله ومنهم من شاركته فيه .

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٣٢٤/٩) « وفيه أبو هلال الراسبي ضعفه جماعة وقد وثق .
ومحمد بن سيرين لم يسمع من البراء بن مالك » .

قلت : الكلام الذى فى أبى هلال الراسبي لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن لكن فى حديثه عن قتادة
لين . قال أحمد بن حنبل « يحتمل فى حديثه إلا أنه يخالف فى قتادة » (التهذيب) (١٩٦/٩) نعم ابن
سيرين لم يسمع من البراء ولكن القصة محمولة على تلقى ابن سيرين لها من أنس كما سبق بيانه . والله
أعلم . وللحديث طرق أخرى عن غير ابن سيرين .

١ - أخرج الحاكم (٢٩١/٣) من طريق أبى قلابة عن أزهر بن سعد ثنا عبدالله بن عون عن ثمامة
بن عبدالله بن أنس عن أنس بن مالك « أنه دخل على أخيه البراء وهو مستلق واضعاً إحدى رجليه
على الأخرى يتغنى فيها فقال أترهب أن أموت على فراشي وقد تفردت بقتل مائة من الكفار سوى من
شركنى فيه الناس » .

قال الحاكم « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي !!

قلت : وفيما قلاه نظر . فأبو قلابة هو عبد الملك بن محمد الرقاشي لم يخرج له الشيخان وهو
ضعيف الحفظ قال الحافظ « صدوق يخطئ تغير حفظه » .

٢ - أخرج ابن سعد في (الطبقات) (١٧/٧) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١٢٧) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال دخلت على البراء بن مالك وهو مضجع وهو يتغنى .. «
الحديث

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم

ولا يضر ما وقع عند ابن سعد من قول « حماد بن سلمة وزعم ثابت عن أنس بن مالك لأن زعم ليس مخصوصاً بالكذب والقول المشكوك فيه بل يكون أيضاً في القول المحقق والصدق الذي لا شك فيه وقد وقع في حديث ضمام بن ثعلبة عند مسلم (١٢) « وزعم رسولك » وقد أكثر سيوييه في كتابه من قوله في أشياء يرتضها أى في مقام الاحتجاج (زعم الخليل) [انظر شرح مسلم للنووي (١٧٠/١) وفتح الباري (١٥٢/١) ، (٥٥/١٠) .

٣ - أما رواية شبابه عن شعبه عن قتادة عن أنس التي أشار إليها المصنف لم أقف عليها .

قلت : وفي الجملة القصة صحيحة وقد عزاها أيضاً الحافظ ابن حجر في (الإصابة) (١٤٣/١) إلى البغوي وقال « إسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن أنس »

فائدة :

يستفاد من الآثار السابقة أن الصحابة رضی الله عنهم مع عنايتهم بالكتاب والسنة حفظاً ودراسة وعملاً كانت لهم أناشيد وهداء يترغون به في مثل حفر الخندق وبناء المساجد وفي سيرهم إلى الجهاد ونحو ذلك من المناسبات دون أن يجعلوها شعارهم ويعيروها جل همهم وعنايتهم لكنه مما يروجون به عن أنفسهم ويهيجون به مشاعرهم وعلى ذلك فهذه الآثار تدل على جواز الأناشيد الإسلامية التي فيها من الحكم والمواعظ والعبر ما يثير الحماس والغيرة على الدين ويهب العواطف الإسلامية أو ينفر من الشرود الذهني لترفع نفس من ينشدها ومن يسمعها إلى طاعة الله وتنفره من معصيته تعالى وتعدى حدوده إلى الاحتماء بحمي شرعه والجهاد في سبيله ، لكن لا يتخذ من ذلك ورداً لنفسه يلتزمه ، وعادة يستمر عليها ، بل يكون ذلك في الفينة بعد الفينة عند وجود مناسبات ودواعي تدعو إليه كالأعراس والأسفار للجهاد ونحوه ، وعند فتور الهمم لاثارة النفس والنهوض بها إلى فعل الخير ، وعند نزوع النفس إلى الشر وجموحها لردعها عنه وتفجيرها منه .

وخير من ذلك أن يتخذ لنفسه حزباً من القرآن يتلوه وورداً من الأذكار النبوية الثابتة فإن ذلك أزكى للنفس وأطهر وأقوى في شرح الصدر وطمأنينة القلب : (الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد) [سورة الزمر آية : ٢٣] .

وقال سبحانه : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحَسَنَ مَا أَجْرُهُمْ ﴾ [سورة الرعد آية : ٢٨] .

[امستفاد من فتوى رقم ٣٢٥٩ فتوى لجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء]

تيسره :

واعلم أن ضرب الدف من خصائص النساء والجوارى أما الرجال فلا يجوز لهم ذلك والدليل على ذلك :

١ - الضرب بالدف أذن به للنساء كما دلت عليه الأحاديث وقد مر طرفاً منها انظر الأحاديث رقم (٩) ، (١٠) ، (١١) ، (١٢) .

٢ - أقوال أهل العلم في ذلك وسوف نذكر طرفاً منها :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (مجموع الفتاوى) (٥٦٥/١١) « ولكن رخص النبي ﷺ في أنواع من اللهو في العرس ونحوه كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح وأما الرجال على عهده فلم يكن أحد منهم يضرب بدف ولا يصفق بكف بل ثبت عنه في الصحيح أنه قال « التصفيق للنساء والتسييح للرجال » ولعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء » ولما كان الغناء والضرب بالدف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخنثاً .

وقال ابن قدامة الحنبلي في (المغنى) (١٧٤/٩) « وأما الضرب به للرجال فمكروه على كل حال وإنما كان يضرب به النساء وفي ضرب الرجال به تشبه بالنساء وقد لعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء » . أ . هـ .

قال ابن حجر الهيتمي في (كف الرعاع) (ص ٣٥) معقبا على كلام ابن قدامة « وظاهر كلامه أراد التحريم » وقال أيضا ابن قدامة في (ذم ما عليه مدعو التصوف) (ص ١٣) « وأما الدف فهو أسهل هذه الخصال وقد أمر به النبي ﷺ في النكاح وجاءت الرخصة فيه في غير النكاح أيضا . ولا يبين لى تحريمه إلا أن يكون الضارب به رجلاً يتشبه بالنساء فيحرم لما فيه من تشبه الرجال بالنساء أو يضرب به عند الميت فيكون ذلك إظهاراً للسخط بقضاء الله والمহারبة له ، فأما إن خلا من ذلك قلت أراه حراما بحال . أ. هـ .

ثم قال ابن قدامة في آخر كلامه في (المغنى) « ومذهب الشافعي في هذا الفصل كما قلنا » وقال ابن حجر الهيتمي في (كف الرعاع) (ص ٣٥) « حكى الإمام البيهقي عن شيخه الإمام الحلبي ولم يخالفه أنا إذا أبحنا الدف فإنما نبيحه للنساء خاصة وعبارة منهاجه وضرب الدف لا يجمل إلا للنساء لأنه في الأصل من أعمالهن وقد لعن رسول الله ﷺ المشبهين بالنساء » . أ. هـ .

ونقل أيضا أن الأوزاعي مال لكلام الحلبي بقوله « ويشهد للحلبي أنه لم يحفظ عن أحد من رجال السلف أنه ضرب به وبأن الأحاديث والأثار إنما وردت في ضرب النساء والجوارى به » . أ. هـ .

وقال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٢٢٦/٩) « واستدل بقوله (واضربوا) على أن ذلك لا يختص بالنساء لكنه ضعيف والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء فلا يلتحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن » . أ. هـ .

وعلى افتراض صحة هذا الحديث يمكن القول بأنه إذا كان الخطاب في هذا الحديث عام يشمل الرجال والنساء فإن الأحاديث الأخرى دلت على أن ضرب الدف من أفعال النساء فيحمل المطلق وهو اللفظ الدال على اشراك الرجال والنساء (اضربوا) على المقيد وهو للنساء وعلى ذلك يصير الخطاب خاص بالنساء لأن المقيد يقضى على المطلق وهو معلوم عند الأصوليين والله أعلم .

ومن المعاصرين الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله في فتوى له منقول عن كتاب الثمار اليافة لعبدالله بن جاراالله (ص ٤٤٥) قال ما نصه « أما الزواج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد الذى ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح محرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ أما الطبل فلا يجوز ضربه في العرس ولا في غيره بل يكفي بالدف خاصة في العرس فقط وللنساء دون الرجال » . أ. هـ .

وأيضاً ظاهر كلام الشيخ الألباني في (آداب الزفاف) فقد قال (ص ٦٧) « ويجوز له أن يسمح للنساء في العرس بإعلان النكاح بالضرب على الدف فقط » أ. هـ .

أما قول السبكي أن الجمهور لم يفرقوا بين الرجال والنساء فغير صحيح وقبل أن نرد عليه بالتفصيل سوف ننقل قوله الذي نازع فيه الحلبي فقد قال الهيثمي في (كف الرعاع) بعد أن نقل قول الحلبي الذي سبق ذكره آنفاً « ونازعه السبكي في الحلبيات بأن الجمهور لم يفرقوا بين الرجال والنساء قال ففرق الحلبي بينهما ضعيف والأصل اشتراك الذكور والإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة ولم ترد هنا وليس ذلك إلا يختص بالنساء حتى يقال يحرم على الرجال التشبه بهن فيه فنه على العموم وقد جاء أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف » أ. هـ . وما قاله السبكي فيه ضعف وذلك :

- ١ - أن احتجاجة بأن الجمهور لم يفرقوا بين الرجال والنساء مردود بما تقدم نقله بأنه لم يحفظ عن أحد من السلف من وجه صحيح إنهم ضربوا به بل إنهم كانوا يسمون من يفعل ذلك مخنثاً بل إن غير واحد من أهل العلم ممن نقلنا قولهم كالحلبي والبيهقي وابن قدامة وابن تيمية والأذرعى وابن حجر قالوا بالتفريق واعتبروا فاعله متشبهها بالنساء بل إن ابن قدامة قال إن ذلك هو مذهب الشافعي .
- ٢ - أما الاستدلال بقوله عليه السلام « واضربوا عليه بالدف » فهو حديث ضعيف لا تقوم به حجة في مثل ذلك .

أخرجه الترمذى (١٠٨٩) وعنه ابن الجوزى في (العلل) (٦٢٧/٢) البيهقي (٢٩٠/٧) وغيرهم من حديث عائشة مرفوعاً وضعفه البيهقي وابن الجوزى وقال ابن حجر في (الفتح) (٢٢٦/٩) « سنده ضعيف » وضعفه الشيخ الألباني في (الضعيفه) (٩٧٨) .

- ٣ - أما استدلاله بقوله « الأصل اشتراك الذكور والإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة ولم يرد هنا ففيه خلط نعم الأصل اشتراك الذكور والإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة وقد وردت الأحاديث والأثار الدالة على أن ضرب الدف من أفعال النساء للإذن لهن في ذلك كما أن عموم النهي عن التشبه بالنساء كاف بالقول بعدم إشراك الرجال في ذلك فدعوى إشراك الذكور والإناث في الخطاب دعوى تفتقر إلى دليل والله أعلم .

[١٦] حدثنا محمد بن محمد بن عبيدالله ثنا أحمد بن إسحاق القاضي المُلَحَمِي ثنا محمد بن القاسم ثنا الأصمعي ثنا أبوالمقدام هشام بن زياد عن محمد بن كعب القرظي أنه سئل : « ما علاقة الخذلان ؟ قال : أن يستقبح الرجل ما كان يستحسن ، ويستحسن ما كان قبيحاً » (١) .

(١) إسناده ضعيف .

أخرجه المصنف في (الحلية) (٢١٤/٣) بنفس الإسناد .

قلت : أحمد بن إسحاق هو أبو بكر القاضي المعروف بالملحمي روى عنه جمع كما في (تاريخ بغداد) (٣٤٤/٤) ولم يذكر فيه جرْحاً وتعديلاً ومحمد بن القاسم هو أبو الغيناء أصله من اليمامة حاله معروف .

قال المحملي « سمعت أبا الغيناء يقول أنا والجاحظ وضعنا حديث فلنك » .

وقال إسماعيل الصفار « وكان أبو الغيناء يحدث بذلك بعدما مات الجاحظ » كذا في (لسان الميزان) (٣٤٦/٥) ولنا قال العلامة المعلمي في (التنكيل) (٣٩٤/١) « ليس بثقة قد اعترف بوضع الحديث ، فما بالك بالحكايات » .

وقال الدارقطني « ليس بقوى في الحديث » كما في (تاريخ بغداد) (١٧٢/٣) .

وقال الخطيب في (تاريخه) (١٧٠/٣) « لم يسند من الحديث إلا القليل والغالب على رواياته الأخبار والحكايات » والله أعلم .

[١٧] حدثنا محمد بن أحمد بن محمد البغدادي إجازة وحدثني عنه عثمان بن محمد العثماني ثنا عبد الله بن سهل البرازي سمعت يحيى بن معاذ يقول : « من سعادة المرء أن يكون خصمه فهما وخصمي لافهم له ، فقييل له : من خصمك قال : نفسي لا فهم لها تبتغى الجنة وما فيها من النعيم المقيم ، والخلود فيها شهوة ساعة في دار الدنيا قال : وسمعت يحيى بن معاذ يقول : خرج الزاهدون من الدنيا بداء لا يشفيهم إلا دخول الجنة ، وخرج العارفون من الدنيا ، بداء لا يشفيهم إلا رؤيته » (١) .

(١) إسناده ضعيف جدًا .

أخرجه المصنف أيضا في الحلية (٥٩/١٠) بهذا الإسناد وهذا سند ساقط شيخ المصنف هو أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد المفيد متهم كما قال الذهبي وتبعه الحافظ ابن حجر في (اللسان) انظر ترجمته في شيوخ المصنف الذين ترجمتهم في المقدمة .

[١٨] أنشدنا أبو الحسن محمد بن محمد أنشدنا يونس بن أحمد
العروض لنفسه :

« ياذا الحجى لا تكن بالهم محتفلاً
واجعل قرى ضيفه جراً إذا نزلاً
واعطى الهوى ، واقنع إن القنوع غنى
ما إن ترى عاقلاً يبغى به بدلاً
شقاوة المرء فى دنياه طاعته
هواه فى شهوات تورث الخبلاً
وما سعادته إلا قناعته
ودفعه الهم حتى ينقضى الأجل » (١)

آخر الجزء .

الحمد لله أولاً وآخراً ، وظاهراً وباطناً اللهم صلى على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

(١) لم أقف على ترجمه لشيخ المصنف وأيضاً صاحب هذه الأبيات والله أعلم .

١ - فهرس بأطراف الأحاديث والآثار

١٥	أنس	أذكر الله أى أخى (أثر)
٨	المسور بن مخزومة	أما بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع
٦	المسور بن مخزومة	ان بنى هشام بن المغيرة استأذنوا
١٦	محمد بن كعب القرظنى	أن يستقبح الرجل ما كان يستحسن (اثر)
٧	المسور بن مخزومة	إنما فاطمة بضعة منى
١١٤١٠٤٩	عائشة	دعهما يا أبا بكر
١٤	وهب بن كيسان	سمعت عبد الله بن الزبير يترنم (أثر)
١٢	عائشة	فهلا بعثتم معها بجارية
١٣	ابن عباس	لا حرج أن شاء الله
١٧	يحيى بن معاذ	من سعادة المرء (أثر)
٣	جابر بن عبد الله	من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال
٥	أبو هريرة	من صام رمضان وستة أيام
٢٤١	أبو أيوب	من صام رمضان وستاً من شوال
٤	أبو هريرة	من صام رمضان وستاً من شوال

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٥	ترجمة موجزة للمصنف
٩	ذكر شيوخ المصنف الذين روى عنهم في هذا المجلس
١٧	اسم الكتاب وتوثيقه ونسبته
١٨	تراجم رجاله
٢٣	منهج العمل
٢٤	الحديث رقم [١] عن أبي أيوب الأنصاري : « من صام رمضان وست من شوال فقد صام الدهر »
٣٣	الحديث رقم [٢]
٣٤	الحديث رقم [٣] عن جابر بن عبد الله : « من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر »
٣٦	الحديث رقم [٤] عن أبي هريرة : « من صام رمضان وستاً من شوال فقد صام السنة ، ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »

- ٤٢ الحديث رقم [٥] عن أبي هريرة :
« من صام رمضان وستة أيام بعده لا يفصل بينهم كأنما صام السنة »
- ٤٤ الحديث رقم [٦] عن المسور بن مخرمة :
« إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوا أن ينكحوا ابنتهم على ابن أبي طالب فلا آذن ... »
- ٤٧ الحديث رقم [٧] عن المسور بن مخرمة :
« إنما فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما آذاها ، ويغضبني ما أغضبها »
- ٤٨ الحديث رقم [٨] عن المسور بن مخرمة :
« إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب ... »
تنبيه هام : على كتاب « مقدمات النبوة » للدكتور يحيى إسماعيل
- ٥١
٥٥ الحديث رقم [٩] عن عائشة رضی الله عنها :
« دعهما يا أبا بكر فإنه يوم عيد »
- ٥٧ الحديث رقم [١٠] عن عائشة رضی الله عنها :
« دعهما يا أبا بكر فإنه لكل قوم عيد ، وإن عيدنا هذا اليوم »
- ٥٨ الحديث رقم [١١] عن عائشة رضی الله عنها :
« دعهما يا أبا بكر لكل قوم عيد واليوم عيدنا »

- تنبيه : على بطلان ما ذهب إليه ابن حزم والغزالي من إباحة
 ٥٩ الغناء مطلقاً مستدلين بهذا الحديث
- ٦٠ ● الأدلة على تحريم المعازف والمزامير
- ٦٢ الحديث رقم [١٢] عن عائشة رضی الله عنها :
 « فهلا بعثتم معها بجارية تضرب بالدف ... »
- ٦٥ الحديث رقم [١٣] عن ابن عباس رضی الله عنهما :
 « ... ولا حرج إن شاء الله »
- ٦٧ الحديث رقم [١٤] عن وهب بن كيسان :
 « سمعت عبد الله بن الزبير يترنم ... »
- ٦٨ الحديث رقم [١٥] عن أنس بن مالك رضی الله عنه :
 « استلقى البراء يترنم ... »
- ٧٠ فائدة : جواز الأناشيد الإسلامية
- ٧١ حكم ضرب الرجال بالدفوف
- ٧٤ الحديث رقم [١٦] عن محمد بن القرطبي :
 « ما علاقة الخذلان ... »
- ٧٥ الحديث رقم [١٧] عن يحيى بن معاذ :
 « من سعادة المرء أن يكون ... »
- ٧٦ الحديث رقم [١٨]

رقم الأيداع بدار الكتب : ٢٧٣٠ / ١٩٩٠
